

# شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع للشيخ أحمد بن عمر

## الحازمي 22

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة باسم الله الرحمن الرحيم. يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي. ان يقدم - 00:00:00

لكم هذه المادة. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد - نزل الحديث مسألة التي ذكرها الناظم رحمة الله تعالى بقوله والحسن والقبح اذا ما قصد والصلة مالي او نفور الطبع وضده عقلك - 00:00:28

اي والا شرعى عرفنا ان هذه المسألة التي يعنون لها اهل الاصول بالتحسین والتقبیح العقلیین. تحسین التقبیح العقلیین يعني تحسین للعقل وتقبیح عقلی. وعرفنا انهم يذکرونها مجردة في فن اصول الفقه. ذکر ابن القیم رحمة الله تعالى في مفتاح دار السعادۃ. ان لها ثلاثة اصول لها ثلاثة اصول لا - 00:00:54

هذه المسألة الا يفهم اصولها لانها تعتبر فرعا. واذا كانت فرعا حینئذ لابد من فهم الاصل. وعرفنا ان هذه الاصول الثلاثة الاصل الاول هل افعال الرب تعالى معللة بالحكم والغايات؟ عرفنا الجواب عند اهل السنة والجماعة انها كذلك معللة - 00:01:24 الحكم او الغایات. فما من فعل يتعلق به باري جل وعلا ولا امر يتعلق بالكون او بالشرع الا وهو مبني على حکمة علمها من علمها وجھلها من؟ من جھلها. لأن ذکر فعل الرب جل وعلا دون حکمة - 00:01:48

دون غایة دون ما يتربت عليه من الغایات المحمودة. يدل ذلك او يستلزم ان يكون الفعل عبثا. واذا كان كذلك عن اذن لازم باطن ولزم منه ما يتربت عليه. الاصل الثاني ان تلك الحكم المقصودة فعل يقوم به سبحانه وتعالی قیام الصفة - 00:02:08 وكذلك من اسمائه قلنا الحکیم والحاکیم كالعلیم يدل على ذات المتصفه بصفة العلم كذلك الملك الحکیم يدل على ذات متصل بصفة حکمة. اذا الحکمة وصف له. فعل يقوم به جل وعلا. ولذلك اشتق منه ماذا؟ هذا الاسم - 00:02:28

الاصل الثالث هل تعلق اراده الرب تعالى بجميع الافعال تعلق واحد عن اذ ما يحبه ويرضاه ويأباه تعلقت به الارادة بمعنى واحد الجواب اولى. بمعنى ان الارادة على نوعين اراده کونية قدرية - 00:02:48

تستلزم ماذا؟ تستلزم الواقع. لابد ان يقع المتعلق. واذا كان كذلك حینئذ قد يكون محبوبا للبال جل وعلا وقد لا يكون محبوبا لماذا؟ لانه بالاجماع ان الكفر واقع. وهو مخلوق وكذلك ما يضر ولا ينفع - 00:03:08

وموجوده حینئذ نقول هذا وجوده يدل على ماذا؟ على انه قد اراده الله تعالى. ومعلوم انه غير ومرضى للباري جل وعلا. فدل ذلك على ان الارادة الكونية لا تستلزم الرضا والحب. والنوع الثاني الارادة - 00:03:28

الشرعية الدينية وهذه قد تقع وقد لا تقع. ثم هي متعلقة بما يحبه جل وعلا ويرضاه. دون ما يسخطه ويأبى فهذه الثلاثة اصول فهمها لابد من لا بد من فهمها عند التعرض لهذا الاصل الذي تعرض له الاصوليون - 00:03:48

التقبیح العقلیین تحسین التقبیح العقلیات. ولذلك قال رحمة الله تعالى ومن لم يحكم هذه الاصول الثلاثة لم يستقر له في مسائل الحكم والتعليم والتحسين والتقبیح قد بمعنى انه لن يفهم المسألة على على وجهها. هذه فرع عن اصله ولا يمكن فهم - 00:04:08

اصله تم بين رحمة الله تعالى ان هذه الاصول هي مما قال بمضمونها اهل السنة والجماعة ووقفنا عند بيان مسألة التحسين والتقييّب من حيث التقسيم عند الاصوليين على ما ذكره الناظم رحمة الله تعالى - 00:04:28

والحسن والقبح اذا ما قصد وصف الكمال او نفور الطبع وضده عقلي والا شرعي ذكر ثلاثة انواع. وصف الكمال وضده نقصان نفور الطبع ضده الملاعنة هذان قسمان والا ان لم يكن كذلك وهو المراد بترتيب المدح - 00:04:48

سمى عاجلا والعقاب والثواب عاجلا. ترتيب المدح والذم اجلا وترتيب الشواب والعقاب هذا شرعي عند الاشاعرة بخلاف المعتزلة وهذا محل نزاع محل نزاع. اذا الحسن والقبح يطلق قال بمعان ثلاثة هكذا قال اهل الاصول كل من قرر المسألة هذه قدم لها هذه الاقسام الثلاثة. الحسن والقبح يطلق - 00:05:08

اخواني بمعنى ثلاث يعني له ثلاث استعمالات او ان شئت قل ثلاث حقائق فيطلق بمعنى ويطلق بمعنى اخر ويطلق ثالث حينئذ يكون اللفظ مشترك. اللفظ مشترك له حقائق مختلفة. بعدها مناف لبعض. حينئذ يطلق الحسن والقبح - 00:05:38

بمعنى المعنى الاول ما يلائم الطبع وينافره ما يلائم الطبع ملائمة يعني موافقة طمع قال بناني ليس المراد بطعم المزاج. طبع ليس المراد به المزاج بل المراد به الطبيعة الانسانية المائلة الى جلب المنافع ودفع المضار. يعني ما يكون في نفس الانسان - 00:05:58 استقر في نفسه من كون ماذا؟ يطلب المنافع ويدفع عن نفسه المضار. هذه الانسانية الطبيعية هي التي عندها اهل الاصول هنا بانه يلائم الطبع يعني يوافق الانسانية طبيعيا. من حيث ان الانسان من حيث هو الانسان - 00:06:27

انما يحب ماذا؟ يحب ما يلائم طبعه ما يوافقه. ويبغض ويعادي ماذا؟ ما ينافره ولذلك عبر ابن القيم عن هذا المعنى بالحب والبغض. فما يحبه الانسان هذا مستقر فيه فطره. وما يبغضه كذلك مستقر - 00:06:47

في الفطرة. اذا ما يلائم الطبع ليس المراد بالطبع المزاج. بل الطبيعة الانسانية المائلة اذا جلب المنافع قال الغزالى ان المراد هو ما يوافق غرض الفاعل او او يخالفه غرض الفاعل يعني ما يحبه او يخالفه يعني - 00:07:07

ما ما يبغضه فغرض الفاعل من الفعل كونه رتب الفعل على ماذا؟ على ما تطلبه النفس وهذا المراد بالحب وكذلك الدفع يكون في ماذا؟ فيما تبغضه النفس. فما وافق الطبع على هذا المعنى فما وافق الطبع فهو حسن - 00:07:27

وما خالف الطبع فهو قبيح. اذا قلنا المراد بالحسن والقبح هنا ما يلائم طبعه وما ينافره. المنافة يعني ماذا ما لا يوافقه بمعنى انه يبغضه ويكرهه. وقلنا ابن القيم عبر عن هذا المعنى بالبغض. اذا الملاعنة بمعنى الحب - 00:07:47

المنافرة بمعنى البغض. اذا النفس البشرية من حيث هي تحب وتبغض. حينئذ ما وافق الطبيعة لما احبه الانسان ووافقه ولا يدفعه بل هو يتطلبه ويجله من المنافع نقول هذا ماذا؟ هذا حسن. فما وافق الطبع فحسنوا. وما نفره فقبيحه فقبيحه - 00:08:07 وما ليس كذلك يعني لا يوافق ولا لا يبغض. هذا موجود ام لا؟ موجود. اذا ما لم يكن كذلك حينئذ لا يوصف بكونه حسنا ولا قبيحا. هذى منزلة بين بين المنزلتين. حينئذ نقول اما حسن وذلك فيما وافت طبعا. واما قبيح وذلك فيما - 00:08:33

تنافر وخالفوا الطمع. واما الا يوصف بكونه حسنا ولا قبيحا. وذلك فيما لم يوافق او او يخالف. وما ليس كذلك لم يكن ولا حسنة وقد يعبر عنهم بهذا المعنى الملائمة والمنافرة يعبر عنهم بمعنى اخر وهو ما يراد بالمصلحة - 00:08:53

والمفسدة مصلحة والمفسدة ولا شك ان ما يحبه الانسان ويجله فيه مصلحة خالصة او راجحة وما يبغضه ويدفعه فيه ماذا؟ فيه مفسد هذا طبيعة الانسان هكذا. فما وافقه وجلبه انما يجلب المنافع. وهو ما يكون في مصلحة اما خالصة او - 00:09:13

راجحة وما يدفعه ويبغضه عن نفسه هذا فيه مفسدة اما خالصة واما اما راجح. اذا يعبر عن الحسن والقبح بهذا المعنى مذكور بالمصلحة والمفسدة. فيقال الحسن ما فيه مصلحة منفعة. ولذلك عبر بعض بان - 00:09:33

هي المنفعة هي هي المنفعة. والقبيح ما فيه مفسدة. ما فيه مفسدة. وما خلا عنهم لا يكون شيئا منهما. قال على محله. وما خلا عنهم يعني عن المصلحة والمفسدة. حينئذ لا يكون شيئا فيهما. لا يوصى بكون ماذا - 00:09:53

حسنا ولا ولا قبيحة لا يوصف كونه حسنا ولا ولا قبيحة. وهل هناك شيء؟ لا يكون فيه مصلحة ولا مفسد هذه مسألة اخرى مرت في اول القواعد اذا هذا النوع الاول ما يلائم طبعه وينافره. مثلوا له بماذا؟ قالوا كالحلوا - 00:10:13

ها حلاوة وافقت او نافرت وافقت بالاجماع كالحلاوة حينئذ نقول هذا حسن لانه وافق الطبع والمرارة هذا قبيح لانه نافر الطبع والفرح  
هذا حسنه لانه وافق الطبع والحزن هذا قبيح لانه نافر الطبع. وليس هذا محل النزاع. يعني هذا النوع لم يكن فيه نزاع بين اهل  
الاصول. لا في كتب اصول - 00:10:37

الفقه ولا فيما يسمى باصول الدين او علم الكلام. اتفقوا على انه ماذا؟ انه عقلي. وليس هذا محل النزاع لاختلافه باختلاف اغراض  
النوع الثاني مما يعبر عنه بالحسن والقبح. كون الشيء صفة كمال او نقص - 00:11:09

كون الشيء صفة كماله. التعبير هذا كما سيأتي ادق. كون الشيء صفة كمال. العلم صفة كمال اذا يعبر عنه بكونه حسنا. الجهل صفة  
نقص يعبر عنه بماذا؟ بكونه قبيحا الجود والكرم. ها صفتان كمال البخل - 00:11:29

صفة نقص. اذا ما يعبر عنه بالصفة. ثم هذه الصفة اما ان تكون صفة كمال لمن اتصف بها. واما ان تكون صفة نقص لمن اتصف بها.  
صفة الكمال تسمى حسنا. ولذلك يقال العلم العلم نفس الصفة. توصف بكونه ماذا - 00:11:53

حسنة لا الموصوف وانما يقال الموصوف كمل وشرف الاتصاف بصفة الكمال. واما المراد هنا بالوصف المراد به الصفة ذاتها. ولذلك  
نقول كون الشيء صفة كماله. كون العلم صفة كمال. كون الجهل صفة نقصه - 00:12:13

الكرم صفة كمال. كون البخل صفة نقص. اذا الكرم ذاته صفة كماله. البخل ذاته صفة حينئذ الاول يسمى بالحسن والثاني يوصوا بكونه  
قبيحا وكل منهما عقلي يعني النقصان كون الشيء صفة كمال او نقص كالعلم والجهل. ولذلك اشتهر عندهم هذا المثال العلم حسن.  
لماذا؟ لانه - 00:12:33

الجهل قبيح. لماذا؟ لانه صفته نقص. وهكذا قس على على ذلك. وهمما بهذين المعنيين عقليان يعني الملاءمة والمنافرة عقلية. يحكم  
العقل بهما دون رجوع الى شريعته فلا تحتاج الى شرعه. فلا يتوقف الحكم على كون الشيء ملائما او منافرا على ان يأتي وحي من  
السماء. بل يحكم العقل مباشرة - 00:13:02

كذلك كون الشيء صفة كمال كالعلم. هذا يحكم به العقل. ولا تحتاج الى وحي. كون الجهل كون الشيء صفة نقص كالجهل يحكم به  
العقل ولا يحتاج الى ماذا؟ الى شرعه. لا تحتاج الى وحيها. اذا المراد بكون هذين النوعين عقليين بمعنى ان - 00:13:32

استفادة الحكم هنا مصدرها العقل لاننا لا نتحدث بالشرعيات. بالامس عرفنا ان العقل ليس مصدرا للتشريع. ما عدا التشريع من  
الاحكام العقلية العقل مصدر لها. وكذلك ما يتعلق باحوال الناس من صفات الكمال وصفات النقص. يقول عقله يحكم بكون هذا صفة  
كمال - 00:13:52

كون هذا الشيء صفة نقص. اذا النوع الاول والثاني كل منهما عقلي. بمعنى ان الحكم فيهما محض للعقل. او محض العقل واذا كان  
ذلك حينئذ نقول المراد بكون كل منهما عقليا اتنا لا نحتاج الى شرع لا يتوقف الحكم على على الشرع. عقليات - 00:14:16  
اي يعرفان بالعقل بلا خلاف بين اهل السنة والجماعة وغيرهم من الاشاعرة والمعتزلة. جاء رواء المعتزلة. اذ العقل مستقل بادراك  
الحسن والقبح منهمما. فلا حاجة في ادراكهما الى الشرع فلا يتوقف - 00:14:36

وعلى مجئيه الشرعي. اذا فرق بين المعنيين فيطلق الحسن والحسن ويراد به ملائمة الطبع. ويطلق القبيح والقبح ويراد به منافرة  
الطبع والحكم فيهما عقلي لا شرعبي. ويطلق الحسن والحسن بمعنى صفة الكمال. ويطلق القبيح والقبح بمعنى صفة النقص. وكلاهما لا  
يحتاج الى الى شرع بل - 00:14:54

العقل بهما وهذا محل النزاع. الثالث الذي يطلق لفظ الحسن والقبح او الحسن والقبيح عليهما وهو محل النزاع ومحل المعركة بين  
المعتزلة والاشاعرة وبين المعتزلة والاشاعرة. وللاسف لا يذكر في كتب اصول الفقه - 00:15:24

القول الحق في هذه المسألة بمعنى ان ما عليها اهل السنة والجماعة كما سيأتي. كون الفعل موجبا للثواب والعقاب والمدح والذم  
يعني ما يوجب المدح والذمة المدح والذم في الدنيا - 00:15:44

والثواب والعقاب في الآخرة. وقد يكون ثم عقاب في الدنيا. لكن هذا جاء منفيا بقوله تعالى وما كنا معدبين حتى نبعث رسولنا. قيل  
في جمهور المفسرين على ان النفي هنا في الدنيا. وبعضهم يرى انه كذلك في الآخرة عليه شيخ الاسلام ابن تيمية ابن القيم ان الاية

عامة. الاية عامة اذ اذ - 00:16:01

العقاب سواء كان في الدنيا بالاستئصال او كان في الآخرة بالدخول فيه في النار. هذا متوقف على ماذا؟ على الشرع. متوقف على بعنة الرسول صلى الله عليه وسلم او من قبله من من الرسل. اذا المدح والذم - 00:16:21

عندنا ملائمة وعندنا صفة نقص صفة عندنا ملائمة وعندنا منافرة وعندنا صفة كمال وصفة نقص وعندنا شيء ثالث غير الاولين وهو وهو ان هذه الصفة تمدح يمدح صاحبها او لا؟ يذم صاحبها او لا؟ ثم هل يتربت عليه العقاب ام لا؟ هل - 00:16:39  
ام لا؟ بمعنى ان القاعدة هنا وهذه المسألة لها ارتباط بمسألة ما يسمى الان عصر بالعذر بالجهل عذر بالجهل ارتباط بهذه المسألة ارتباط واضح بين. وهو انه لا شك ان من تلبس بما هو صفة نقص - 00:17:01

حييند لابد ان يشتق له منه اسم لذلك من اتصف بالعلم قلنا عالم هذا يحكم العقل به او لا الذي مر معنا قلنا صفة كمال اذا العلم حسن. فحيند اذا اتصفها بصفة العلم نشتق له منه عالم؟ نعم لا شك - 00:17:20

عقلی ام شرعی؟ عقلی باتفاق. بل اهل اللغة اجمعوا على ذلك. كل ذات اتصفت بوصف جاز ان يشتق لها وصف يعني صفة اسم فاعل او اسم مفعول الى اخره. مما كان ذلك مصدرا يعني كالعلم هنا - 00:17:39

فإذا كان كذلك فمن اتصف بالعلم قيل عاليًا. ومن اتصف بي الجهل قيل جاهل. وإذا اتصف بالحزن قيل هذا حزنوا وإذا اتصف بالفرح قيل هذا فرحاً إذا لابد من الاشتراك فيما تظمن هذا اللفظ - 00:17:59

لذات متصفه بي بالوصف ذاك. حيند يقول حكم عقلی كذلك اذا اتصف بما جاء الشرع بذمه بعد ذلك كالشرك والزنا والقاتل ونحو ذلك. حيند نقول الشأن في هذه المسألة كالشأن فيما سبق. واما المدح والذم - 00:18:19

هذه مسألة اخرى اذا النوع الثالث هنا قد يأتي بحث ذلك. النوع الثالث ما يوجب المدح او الذمة الشرع عاجلاً والثواب او العقاب اجلاً ما يسمى بحسن الطاعة وقبح المعصية. الطاعة حسنة والمعصية قبيحة - 00:18:39

هذا النوع هو موضع النزاع. موضع النزاع يعني كون الفعل متعلق الذم عاجلاً والعقاب اجلاً هذا هو محل النزاع. في الحسن والقبح بمعنى ترتيب الثواب والعقاب. هكذا عبر المحيط كغيره. ثالث - 00:18:57

اولاً كون الفعل موجباً للثواب والعقاب والمدح والذم. تعبير اخر ما يوجب المدح او الذمة الشرعي عاجلاً او الثواب او العقاب اجلاً عاجلاً في الدنيا اجلاً في الآخرة. في الحسن والقبح بمعنى ترتيب الثواب والعقاب - 00:19:17

اذا حكمنا بكون هذه الصفة صفة نقص حيند هل يذم عقلاً ام لابد من الشرع؟ اذا حكمنا عقلاً بكون هذه الصفة صفة كمال هل يمدح؟ عقلاً ام نحتاج الى الشرع. ثم مسألة اخرى هل يتربت الثواب عند المدح؟ او العقاب عند الذم؟ هذه مسألة اخرى. هذه - 00:19:37

امان يتضمنهما هذا القسم المدح والذم والثواب والعقاب. المدح والذم والثواب والعقاب بمعنى ان من اتصف بصفة الكمال يمدح ام لا عقلاً هل يمدح بالجهة العقل او لابد من شرع؟ وكذلك من اتصف بصفة النقص هل يمدح هل يذم بالعقل ام لابد من - 00:20:05

من شرع ومسألة الثواب والعقاب هذه انما تكون ماذا؟ تكون من جهة الباري جل وعلا. وهذا محل المعركة بين المعتزلة هؤلاء شاعرة عندنا شاعرة ان كل منهما المدح والذنب لا بد ان يكون شرعاً. يعني من جهة الشارع لا بد ان يكون من جهة الباردة الذي - 00:20:30

امدواه هو الله تعالى. والذي يذمه هو الله تعالى والذي يثيب او يعاقب هو الله تعالى. وما قبل ذلك فلا يوصى بك كوني ممدواه ولا مذموماً. وعند المعتزلة لا يوصى بك كوني ممدواه ويوصى بك كوني مذموماً وان لم يرد شرع بذلك - 00:20:52

ذلك هذا التقسيم الثلاثي قلنا ذكره الزركشي في البحر المحيط وذكره في تصنيف المسامع واكثر الصالحين على هذا التقسيم ما يلائم صفة كمال صفة نقص ما يتربت عليه المدح والذم والثواب والعقاب. وهو موافق لما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى بمعنى - 00:21:12

ابن القيم رحمه الله تعالى قد ارتضى هذا التقسيم بناء على انه لا يخالف اصول اهل السنة والجماعة. ولذلك قال في مفتاح للسعادة وقد سلم كثير من النفاوة. نفاة ماذا - 00:21:33

تحسين التقييغ العقليين. ان كون الفعل حسنا او قبيحا بمعنى حسنا او قبيحا. بمعنى الملائمة والمنافرة والكمال والنقصان عقلي. سلمو بذلك. النوع الاول والثاني وقال نحن لا ننزعكم في الحسن والقبح بهذين الاعتبارين لا نزاع. لأن هذا محل وفاق واذا كان اذا كان حقا - 00:21:48

ولو قال به المعتزلة حينئذ نقول هذا حق. ولو قال به الاشاعرة هذا هذا حق وانما وانما النزاع في نعم. وقال نحن لا ننزعكم في الحسن والقبح بهذين الاعتبارين. وانما النزاع في اثبات - 00:22:14

عقالا بمعنى كونه متعلق المدح والذم عاجلا الذي هو النوع الثالث والثواب والعقاب اجلا. فعندهنا لا مدخل للفعل في ذلك. وانما يعلم بالسمع المجرد. فيطلق الحسن بمعنى الملاءمة والمنافرة وهو عقلي وبمعنى الكمال والنقصان وهو عقلي وبمعنى استلزمته للثواب والعقاب وهو - 00:22:32

النزاع او محل النزاع. المقصود من هذا كلام ابن القيم ان هذا التقسيم صحيح من حيث هو. لا باعتبار يترتب على النوع الثالث من الحكم. يعني هذا التقسيم لا يخالف اصول اهل السنة والجماعة. ويقول ابن القيم رحمه الله تعالى وهذا التفصيل - 00:23:02

ثلاثي لو اعطي حقه لو اعطي حقه والتزمت لوازمه رفع النزاع. واعد المسألة اتفاقية. بمعنى يرى كما يرى شيخ اسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ان الثالث داخل في الاول والثاني - 00:23:22

ان الثالث داخل فيه في الاول والثاني. حينئذ اذا كان داخلا بمعنى ما سيأتي تفسيره. اذا كان داخلا في الاول بمعنى ما او في اني بمعنى ما وكانت كلها متساوية. حينئذ الاول والثاني الحكم فيما عقلي. كذلك الثالث - 00:23:42 الحكم فيه عقلي. بمعنى ان المدح والثواب هذا لا ان المدح والذم هذا عقل لا شرعا. لماذا؟ لأن هذا مما يدرك العقل حسنه وقبحه. فاذا اتصف به فاعل ما حينئذ علم العقل ان هذا مما اورى العقل ان هذا مما يمدح فاعله. ولا شك في ذلك. فالعقل يدرك ان العلم ممدوح وان - 00:24:02

العالم ممدوح وان الجهل ذم وان الجاهل مذموم. اذا لا تحتاج الى ماذا؟ الى شرع. ولذلك العالم كان قبل شرع قبل الشريعة قبل البعثة العالم ممدوح والجاهل مذموم. والكريم هذا ممدوح. والبخيل هذا مذموم. اليك كذلك؟ هذا مما يدرك قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:33

دل ذلك على ان هذا النوع فيه تفصيل. الذي هو الثالث ما كان من جهة المدح والذم حينئذ نقول هذا عقلي وليس بشرعى وما كان من جهة العقاب والثواب لا عقاب ولا ثواب الا - 00:24:53

الا بشرعه. الا الا بشرعه. ولذلك قال هذا التفصيل لو اعطي حقه والتزمت لوازمه رفع النزاع اعاد المسألة اتفاقية. قال رحمه الله تعالى وان كون الفعل صفة كمال او نقصان يستلزم اثبات تعلق - 00:25:09

يا امتى والمنافرة حينئذ نريد ان نربط بين الاول والثاني كذلك اذا قيل صفة كمال هذا رجع الى الاول الى الملاءمة هل هذا يوافق اذا هو مستلزم له. اذا لا فرق بين الثاني وال الاول هو مستلزم له. كذلك صفة النقص. هذا مما ينافي ماذا؟ الطبيعة. اذا - 00:25:29 رجع الثاني الى الاول فهو داخل فيه. قال وان كون الفعل صفة كمال او نقصان يستلزم اثبات تعلق الملاءمة والمنافر يعني النوع الثاني مستلزم للاول لأن الكمال محظوظ يعني للعالم اذا قلت علم كمال يطلب الكل يدعى ذلك. والنقص مبغوض له ولا معنى للملاءمة - 00:25:52

والمنافرة الا الحب والبغض. الملائم بمعنى ها الملاءمة بمعنى المحبة والمنافرة بمعنى البغض لأن ما وافق الطبيعة احبه الانسان. وما خالف الطبيعة ابغضه الانسان. اذا الملاءمة المنافرة بمعنى الحب والبغض. فإن الله سبحانه يحب الكامل من الافعال والاقوال والاعمال. ومحبته لذلك - 00:26:17

بحسب كماله ويبغض الناقص منها ويمقتها له بحسب نقصانه لأن الكمال درجات والمحبة متعلقة اذا المحبة درجات. النقصان دركات والبغض يتعلق به. اذا البغض دركات كذلك. حينئذ ليس على مرتبة واحدة لا من حيث المحبة - 00:26:46

ولا من حيث البعض. قال ولها اسلفنا ان من اصول المسألة اثبات صفة الحب والبغض لله الذي هو ماذا؟ الارادة الشرعية قلنا هذه متربة على ماذا؟ هل ارادته واحدة ام متعددة؟ قلنا الصواب ماذا - [00:27:06](#)

الانقسام. منها الارادة الشرعية. هذه ارادة شرعية بمعنى ماذا؟ بمعنى المحبة. اذا هذه المسألة لها ارتباط بالارادة الشرعية التي بمعنى المحبة. حينئذ الملاعنة والمنافرة بمعنى المحبة والبغض. قال رحمة الله تعالى - [00:27:24](#)

فتتأمل كيف عادت المسألة اليه وتوقفت عليه؟ والله سبحانه يحب كل ما امر به. يعني الثالث عائد الى الله تعالى. لماذا؟ لانه بمعنى ترتيب الثواب والعقاب. ونحن قلنا هذا داخل في الاول والثاني. اذا عادت - [00:27:43](#)

انواع الثلاثة الى من؟ الى الله تعالى كما انها تتعلق المخلوق. فتأمل كيف عادت المسألة اليه وتوقفت عليه والله سبحانه احب كل ما امر به ويبغض كل ما نهى عنه ولا يسمى ذلك ملائمة او منافرة لانهما وصفان يتعلقان بالبار جل وعلا ولابد - [00:28:03](#)

ها لابد من السمع واذا لم يكن سمع رجعني الاصل وهو الحب والبغض. بل يطلق عليه الاسماء التي اطلقها على نفسه واطلقها عليه الرسول صلى الله عليه وسلم من محبتة للفعل الحسن المأمور به وبغضه للفعل القبيح ومقته له وما ذاك الا لكمال الاول - [00:28:23](#)

ونقصان الثاني. فاذا كان الفعل مستلزمًا للكمال والنقصان واستلزم امه له عقلياً. والكمال والنقصان يستلزم الحب والبغض. الذي سميتمه ملائمة ومنافرة. واستلزم امه عقلي استلزم امه عقلي فبيان كون الفعل حسناً كاملاً محبوباً مرضياً وكونه قبيحاً ناقصاً مسخوطاً - [00:28:44](#)

امر عقلي يعني المدح والذم كذلك عقلي دخل في الاول والثاني. وهذا هو الحق فيه في هذه المسألة. تفصيله في الثاني بمعنى ترتيب المدح والذم فهو عقدي. وبمعنى ترتيب الثواب ها - [00:29:11](#)

الثواب والعقاب فهو ما هو شرعاً يبقى مسألة خلاف فيها لفظي وهي هل هذا المدح يستلزم من حيث المعنی يستلزم الثواب وهذا النقص والبغض يستلزم العقاب ام لا؟ سيأتي تفصيل كلامي رحمة الله تعالى - [00:29:30](#)

قال بقي حديث المدح والذم والثواب والعقاب الذي هو النوع الثالث. فاما المدح والذم فترتبه على النقصان والكمال عقلي. المدح والذم ترتبه على النقصان والكمال عقلي. هنا واضح بالأسباب على اسبابها - [00:29:49](#)

لماذا؟ لأن حينئذ هو صفة الكمال سبب يترتب عليه ماذا؟ المدح اذا سبب ومسبب صفة النقص هذه سبب يترتب عليه ماذا؟ الذم. اذا الذم مسبب. وسببه ماذا سببه صفة النقص - [00:30:10](#)

المدح مسبب وسببه ماذا؟ صفة الكمال. اذا ترتب المسببات على على اسبابها. فمدح العقلاء لمؤثر الكمال والمتصرف به هذا مدرك. كل عاقل يمدح كل من اتصف بصفة كمال. وهذا مدرك بالعقل. ولا يحتاج فيه - [00:30:31](#)

الى شرع وذمهم لمؤثر النقص والمتصرف به امر عقلي فطري. كل من اتصف بالمدح النفس بطبيعتها ها تمدح وكل من اتصف بالنقص النفس بطبيعتها تذمه اذا اجتمع - [00:30:51](#)

ما عندنا امر الفطر وكذلك الامر العاقل في المدح والذم. قال وانكاره يزاحم المكابرة. انكار ذلك يعتبر من من المكابرة. واما العقاب قال فالصواب في المسألة اثبات الحسن والقبح عقداً. ونفي التعذيب على ذلك الا بعد - [00:31:11](#)

بعثة الرسول الا بعد بعثة الرسول فجزء النوع الثالث لا جزئين ما كان بمعنى المدح والذم حينئذ نقول هذا عقلي كالاول والثاني بل هو داخل فيه. واما بمعنى ترتب العقاب والثواب فهذا لا بد من من بعثة الرسول. لابد من بعثة الرسول - [00:31:31](#)

الآيات الكثيرة الدالة على توقف المؤاخذة حتى يبعث الله تعالى رسولاً. والآية التي اكثر منها الاصوليون قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً وما كنا معذبين اي ولا مثيبين. الاكتفاء - [00:31:52](#)

ذكر العذاب ولم يذكر ماذا؟ ثواب. هذا من باب الاكتفاء يعني ذكر احد النوعين وترك الآخر. قال رحمة الله تعالى فالصواب في المسألة اثبات الحسن والقبح عقلاً ونفي التعذيب على ذلك الا بعد بعثة الرسول. فالحسن والقبح عقلي لا يستلزم التعذيب وانما يستلزم - [00:32:10](#)

ومخالفه الرسول كونه ملائماً وممدوحاً لا يستلزم الثواب. لا بد من مخالفة لابد من ماذا؟ من الشرع. كونه نقصاً ومنهما هذا عقلي.

لكنه لا يستلزم ماذ؟ لا يستلزم العقاب. لا يستلزم العقاب بالفعل - 00:32:34

لا يستلزم العقاب بالفعل الا بعد الرسل. كونه يستحق هذا يأتي بحثه فسبب العقاب قائم قبل البعثة ولكن لا يلزم من وجود سبب العذاب حصولهم. بمعنى ان هذه المسألة ائمها تتعلق فيما اذا وقع شيء من الشرك - 00:32:55

وما دونه من من الظلم. فيرى ابن القيم رحمة الله تعالى كغيره من ائمها السنة ان من اتصف بما يبغضه الله تعالى الشرك والفواحش والاثم والبغى وما دون ذلك. انما اتصف بصفة نقص. وحكم العقل بذلك. والعقل له مدخل - 00:33:16

كذلك يلزم كذلك يحيى هذا سبب هذا سبب. سبب يترتب عليه المسبب وهو العقاب. هذا الاصل فيه. فوجد السبب ولم يترتب عليه العقاب لانه مشروط ببعثة الرسل. حينئذ امتنع العقاب. امتناع العقاب هنا لا لقيام السبب. وانما - 00:33:36

هذا لفوات الشرط. فعندنا سبب وعندها ماذ؟ عندنا شرط. السبب قائم وهو انهم قد اخذوا من دون الله تعالى الاتهام حينئذ قل هم مشركون ولا شك يذمون ام لا؟ يذمون. اذا ليس عندنا ما يسمى بالعذر بالجهل. وهذا محل نفاق بين اهل السنة والجماعة. حينئذ - 00:34:02

تسمى مشركا. وهو قد استحق العقاب لكنه ماذ؟ لا يعاقب. لماذا؟ لأن العقاب شرطه ببعثة الرسل. اذا كان كذلك حينئذ قبل بعثة الرسل نقول هذا لا يستحق العقاب. بمعنى انه لا يعاقب بالفعل. قال - 00:34:22

الله تعالى فسبب العقاب قائم قبل البعثة. ولكن لا يلزم من وجود سبب العذاب حصوله. لأن هذا السبب قد نسب الله له شرطا وهو بعثة الرسل وانتفاء التعذيب قبل البعثة هو الانتفاء شرطه لا لعدم سببه ومقتضيه - 00:34:42

ايستدل بقوله تعالى وما كان معدين حتى نبعث رسولا على نفي التحسين العقليين لا يستدل بهذه الآية وما شاكلها على ان الله تعالى نفي التعذيب او العقاب حتى يبعث رسوله. لأن البحث هنا في ماذ؟ في العقاب فقط. وهذا لا يستلزم - 00:35:02

نفي التحسين والتقبیح بل هو ثابت والسبب سبب العقاب قائم ولكن من رحمة الباري جل وعلا انه جعل شرط الاستحقاق العذاب ما هو؟ بعثة الرسل. وهذا الذي جاءت الآية هذه كغيرها مبينة - 00:35:28

فسبب العقاب قائم قبل البعثة. ولكن لا يلزم من وجود سبب العذاب حصوله. ولذلك دائما نقول في مسألة العذر بالجهل الله تعالى وصفهم بالشرك وان احد من المشركون ها استجراك فاجره حتى يسمع كلام الله. هنا جاء ماذ؟ جاءت البعثة حتى يسمع كلام الله - 00:35:48

قبل ذلك وصفهم بماذ؟ بالشرك لماذا؟ لأن هذه الصفة نقص واتصف بها هذا المشرك. حينئذ لابد من الاشتقاء. هذا محل وفاق بين اهل اللغة لابد من ويقال هو مشرك ولا نقول ليس بمسرك هذا مصادمة للعقل ومصادمة لقواعد اللغة لانه يبني عليه ان القائم لا يوصف بالقيام - 00:36:10

القاعد لا يوصف بالقواعد لا بل هو قائم اذا تصف صفة القيام وقاعد اذا اتصل بصفة القعود كذلك اذا تلبس بالشرك فهو ولذلك الله تعالى قال لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركون كفروا قالوا مشركون حتى تأتיהם البينة هي وما كانا - 00:36:34

معدين حتى نبعث رسولا. ومع ذلك قال كفروا وقالوا مشركون. فدل على على ان من تلبس بالشرك قبل البعثة وهو ما يسميه اهل العلم باهل الفترة انهم مشركون قطعا وهم مذمومون ثم هم مستحقون للعقاب لكن لا عقاب الا بشرطه - 00:36:54

وهو بعثة الرسل هذا يدل على ان المسألة وفاقيه عند اهل السنة والجماعة وان ما يقال ويطرح الان عذر بالجهل هذا امر حاد قد يكون اخذوه من الشاعر الفائلين بأنه لا كما سيأتي كلام من السبكي انه يبني على مسألة شكر المنعم ان من تلبس بالشرك - 00:37:13

ومات على ذلك قبل بعثة الرسل انه يعتبر ناجيا في الآخرة. او قد تلبس بالشرك. هذا باطل. سيأتي بحث. اذا سبب العقاب قائم قبل البعثة ولكن لا يلزم من وجود سبب العقاب حصوله. لماذا؟ لأن هذا السبب قد نصب الله له شرطا وهو بعثة رسول - 00:37:33

وانتفاء التعذيب قبل البعثة هو الانتفاء شرطه لا لعدم سببه ومقتضيه. فالسبب قائم والشرط منتف لذلك رغم ملك النصاب سبب للزكاة كذلك ثم لا تجب الزكاة لعدم اولا اذا وجد السبب وملك النصاب ولكن لا تجب الزكاة لماذا؟ لانتفاء الشرط اذا السبب قائم وملك

وانتفى وجوب الزكاة لا لعدم السبب وإنما بانتفاع الشرط لأن كل منها لازم لآخر. ولذلك نقول السبب ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم لذاته. ما يلزم من وجوده الوجود. ومن عدم العدم لذاته - 00:38:21

سيأتي بحث أن شاء الله تعالى. قال رحمة الله تعالى فالعقاب ترتبه على فعل القبيح مشروط بالسمع العقاب ترتبه على فعل القبيح كالشرك ونحوه. مشروط بالسمع. وأنه إنما انتفى عند انتفاع السمع - 00:38:41

انتفاء المشروط لانتفاء شرطه. لا انتفاع سببه. لا انتفاء لانتفاء سببه ان سببه قائم ومقتضيه موجود الا انه لم يتم لتوقفه على على شرطه. اذا ما كان قبل الجاهلية قبل بعثة النبي - 00:39:00

وسلم في الجاهلية من امور الشرك وما دونه يوصف بها اصحابها. وهذا قول قولوا واحدا. ثم هم تقومون ثم هم مستحقون للعقاب. قلنا بانهم اهل فترة ولم يبلغهم دعوة تبلغهم دعوة. حينئذ هم مستحقون للعقاب لكن - 00:39:20

انتفى العقاب لماذا؟ لفوات الشرط. واما السبب فهو قائم. اذا قولوا واحدا هم مشركون. لكن لا يعذبون لماذا الشرط وهو السمع. وعلى هذا فكونه متعلقا بالثواب والعقاب والمدح والذم هذا عقلي - 00:39:40

ان كان وقوع العقاب موقوف على شرط وهو ورود السمع. وهذه الجملة تبين ان المراد بنفي العقاب بالفعل اما كونه مستحقا للعقاب فهو عقدي. فهو فهو عقلي. اذا النوع الثالث - 00:40:00

المدح والذم عقلي كالاول والثاني. ثم ترتب العقاب ان كان المراد به الاستحقاق. بمعنى كونه ماذا ذم الفاعل وهو مستحق للعقاب هذا عقلي. لكن كون العقاب يقع بالفعل. فيعاقب هذا شرعا - 00:40:19

هذا يعتبر يعتبر شرعا. اذا ترتب المسألة على مسألة ماذا؟ من تلبس بي بالشرك على ممر. قال رحمة الله تعالى وعلى هذا وكونه متعلقا بالثواب والعقاب والمدح والذم عقلي وان كان وقوع العقاب موقوفا على شرط وهو ورود السمع وهو وقوعه بالفعل كونه يعاقب يعني يستأصلون كما عبر بعضهم وما كنا معذبين - 00:40:39

حتى نبعث رسولنا يعني عذاب الاستيصال اذا كان كذلك عن اهلاك القرية عن بكرة ابيها هذا لا يكون الا بعد بعثة الرسل. بعدها بعثة لكن هل مستحقون للعقاب؟ نعم لماذا؟ لأنهم تلبسوا - 00:41:05

بالشرك مثلا وهذا صفة نقصه ويذم اهلاها وكذلك هو صفة نقص وذم عند الله تعالى. لأن العقل هو الذي دل على هذه المسألة قال رحمة الله تعالى وقد يقال ان الاستحقاق وهل يقال هل يقال ان الاستحقاق ليس بثابت لأن - 00:41:19

ان ورود السمع شرط فيه. قال هذا فيه طريقان للناس ولعل النزاع لفظيا. يعني فرق بين العقاب وبين استحقاق العقابي فرق بين مسأليتين العقاب وبين استحقاق العقاب. يقول رحمة الله تعالى هل يقال ان الاستحقاق ليس بثابت - 00:41:42

نفيينا وقوع العقاب لكن هل تحتاج الى كونه مستحقا للعقاب الى سمع يقول هذا فيه تفصيل ما المراد بالاستحقاق ان كان المراد بالاستحقاق بالفعل التام حينئذ هذا لابد من شرعيه. وان كان المراد به قيام السبب مع انتفاء الشرط وهذا لا اشكال فيه وهو عقلي.

وهو وهو عقدي - 00:42:01

هذا فيه طريقان للناس ولعل النزاع لفظي فان اريد بالاستحقاق التام فالحق نفيه يعني ما يترتب عليه العقاب بالفعل هذا المراد بالاستحقاق التام. عندما يستحق العقاب على وجه التمام. نقول هذا متى يكون على وجه التمام؟ اذا قام السبب - 00:42:25

كيف الشرط وهذا لا يكون الا بالسمع. اليك كذلك؟ اذا قلنا ان اريد بالاستحقاق. الاستحقاق التام وهو ما يترتب عليه الفعل. نقول هذا مقيد بمعنى ماذا؟ ان السبب قائم سبب العذاب والعقاب قائم لكنه منتف لماذا؟ لانتفاء شرطه لا لعدم - 00:42:45

فإذا كان المراد به الاستحقاق التام نقول هذا لا بد من الشرع. لماذا؟ لأن الشرع شرط السمع. وان اريد به قيام السبب والتخلص لفوات شرط او وجود مانع فالحق اثباته. فالحق اثبات بالعقل لا بالشرع. اذا الاستحقاق الذي هو - 00:43:06

بمعنى قيام السبب مع انتفاء الشرط نقول هذا ثابت بالعقل. واما الاستحقاق الذي هو التام بمعنى ان يكون الفعل المهم مستحقا للعقاب ويتنزل عليه بالفعل مع وجود السبب تحقق الشرط يقول هذا لا يكون الا بالسمع. لأن تتحقق الشرط هو السمع. شرط هنا هو هو

السمع. قال رحمة الله تعالى فعادت الأقسام الثلاثة - 00:43:26

اعني الكمال والنقصان والملاءمة والمنافرة والمدح والذنب الى عرف واحد. بمعنى انها صارت متداخلة المدح والذم في الملاءمة والمنافرة وكذلك دخل في صفة الكمال وصفة النقص ولم يبقى الا النقاب بالفعل الذي هو الاستحقاق التام. هذا هو الشرعي فحسب. وما عداه فهو عقلي - 00:43:53

الى عرف واحد وهو كون الفعل محبوبا او مرضيا. ولا شك انه اذا كان محبوبا الى البار جل وعلا. ها؟ صار صفة كمال ثم هو متفاوت ثم يترب عليه المدح والثواب هذا الاصل فيه واذا كان مبغوضا الى الباري جل وعلا حينئذ صار - 00:44:22

سارة مستلزم لكون المبغوض صفة نقصه ويترتب عليه الذنب العلم بذلك مرده للعقل الا في جزئية واحدة وهي وقوع العقاب بالفعل فلا بد حينئذ من من الشرع فهو من رحمة الباري جل وعلا بالخلق. وهو كون الفعل محبوب - 00:44:42

او مرضيا ويلزم من كونه محبوبا ان يكون كاما. يلزم من كونه محبوبا ان يكون كاما. وان يستحق عليه المدح والثواب هذا الاصل فيه وهذا يدرك بالعقل. ومن كونه مبغوضا ان يكون نقصا يستحق به الذم. والعقاب. وكل ذلك يعتبر - 00:45:02

من العقل اما الثواب بالفعل واما العقاب بالفعل فهذا لا بد من تحقق الشرط وهو السمع وهو منتف مع قيام اسباب ظهور ان التزام لوازم هذا التفصيل واعطائه حقه يرفع النزاع يعني بين مختلفين - 00:45:22

ويعيد المسألة اتفاقيا يعني محل وفاق. لو اعطوا هذا التفصيل حقه وعلموا ان المدح والذم والثواب والعقاب داخل تحت الاول الثاني ارتفع الخلافة يقول ولكن اصول الطائفتين تأبى التزام ذلك - 00:45:42

يعني ماذا ها يعني المعتزلة لهم اصول اذا جاءوا الى التفريع لا يمكن لا يمكن ان يسلموا بشيء يخالف اصولهم. وكذلك الاشاعرة لا يمكن ان سلموا في فرع يخالف السورة بخلاف المعاصرین الان - 00:45:59

تجده يؤصل اصلا ثم اذا جاء في الفروع ينقض اصوله بنفسه دون غيره لماذا؟ لانه يلتقط قص ولصق كلما اعجبته مسألة فرعية قال هذا الدليل يدل عليها دون ان يربط كل فرع بي باصل. وهذه طريقة السابقين حتى اهل البدع - 00:46:18

اذا نظروا في الفروع لا ينظرون اليها دون ارتباط باصله. ولذلك اصول الفقه وغيره ولذلك وغيره لابد ان تربط الفرع باصولها. فيقول هذه المسألة مرتبطة بالتحصين والتقييم. وسيأتينا الى اخر الكتاب. ان شاء الله تعالى - 00:46:36

هذه المسألة لها ارتباط بالتحصيل والتقييم. وبعضهم قد لا يدري المسألتين لا هذه ولا ولا كيف. لماذا؟ لكوني يأخذ مسألة مستقلة دون نظر الى اصلها لكن هؤلاء لا ينظرون الى الفروع مجردة. هذا يسبب خلل عند الطالب. ولذلك قلنا مرارا الذي ينتقي من المذاهب - 00:46:53

اربعة يتناقض من حيث لا يشعر يعني الذي يريد ان ينتقي من الاقوال ويكون مطردا لا بد ان يعرف ماذا؟ اصول ابى حنيفة. ولابد ان يعرف اصول الامام ما لك واصول الشافعى واصول احمد - 00:47:13

اذا ظبط الاصول واختار منها حينئذ تكون الفروع على تلك الاصول. اما الذي لا يدري اصول واحد منهم حينئذ يختار في الفروع لا بد ان يتناقض. لانه قد لا ينص وما اكثر المسائل بل جلها لا ينص. على ان هذه المسألة فرع عن ذاك الاصل. فيأتي هو في موضع يقول هذا الاصل - 00:47:31

ليس بصواب. ثم يفرغ عليه في مواضع اخرى. بمعنى انه يسلم بالفروع التي تبني على هذا الاصل. هذا تناقض قد لا ينتبه له الكثير. بل قد لا يدري عنه كثير - 00:47:51

من المعاصرین لأن العلم صار عن طريق تصحف يعني يكون صحفيا من حيث لا يشعر. لذلك قال ولكن اصول الطائفتين قال اصول الطائفة بمعنى انهم لا يمكن ان يتنازلوا عن اصل ثم بعد ذلك يثبتون فرعا يخالف ذلك الاصل. لأنهم اذا - 00:48:02

اذا اتبتوا فرعا يخالف ذلك الاصل حينئذ نقضوا اصولهم به بانفسهم وان كان قد وقع عندهم تناقض لأن اهل الباطن هذا شأنهم باطل شأنه يتناقض اذا رأوا او لم يدري لكنهم باعتبار تأصيلهم ساروا على هذا ليس المرض انهم محكمون البدعة الضلال هذا لا يوفق ولا - 00:48:22

لا يهديه الله عز وجل. كذلك حينئذ نقول لا ليس المراد تعظيم للمعتزلة او لا المراد ظبط الاصول. هذا المراد والا عندهم

تناقضات اذا الحسن والقبح ثابت بالعقل - 00:48:42

بمعانيه الثالثة بمعانيه الاول والثاني وهو محل وفاق الثالث على التوصيل اللي ذكرناه. اذا الحسن والقبح ثابت بالعقل والثواب والعقاب بالفعل يتوقف على الشرع. واما الاستحقاق فهذا لا يتوقف عن الشرع. بل يدل عليه العقل. قال الزركسي في البحر المحيط -

00:48:56

قد خرج عن عن كثير من الاصول التي يتبعها اذا جاء الحق حينئذ يأتي به يعني ترك صله ثلات كتب في اصول هي من اجمل ما كتب في اصول الفقه. الام كبير الذي يسمى البحر المحيط. وهذا كاسمه بحر محيط - 00:49:17

يقال ان الشوكان حوله تعالى اختصاره في ارشاد الفحول لكنه لا يغنى عنه. ارشاد الفحول اشبه ما يكون بالغاز. اختصارات كثيرة جدا وفيه تعليقات جميلة جدا من الشوكاني ثم تشريف المسامع وهذا من احسن ما يوافق العصريين الان يريدون كتاب مرتب منظم ويقولون كتب المتقدمين فيها تشویش - 00:49:37

لا تصنيف المسامع ان اردنا كتاب في اصول الفقه هذا كاوضح المسالك في النحو. اوضح ابن هشام اعطاه الله تعالى حسن تأليف تجد عنده مسائل مرتبة الى اخره اول وثاني يعني ما يوافق الدراسات الاكademie وتصنيف المسامع سري او جرى على ذلك - 00:49:57 على ذلك. والذي يعتبر تعليلا او كالتعليق لاصول الفقه ما يسمى سلسل الذهب وهو كسمه هذا الكتاب لا يستغني عنه الطالب. خاصة هذا يستغني عن البحر يأخذ النهر. يستغني عن التشنيف عنده المحلي. لكن سلسل الذهب لا يستغني. لماذا - 00:50:17

لانه بناء على وقد يصيب وقد يخطى لكن غالب الصواب انه يبني المسألة يذكر المسألة يقول مبني الخلاف يعني كما قال ابن رشد في بداية المجتهد يهتم بماذا؟ سبب الخلاف. قد يصيب وقد يخطى. لكن هذا مما ينافي العناية به. محل النزاع. ولماذا - 00:50:37 تنازعوا هذا لابد منه. سلسل الذهب هذا يعتني بهذا النمط. بمعنى انه يذكر المسألة ويبين سبب الخلاف. قال الزركشي في البحر المحيط فنسميتها قبل الشرع حسنا وقبحها هذا البحث في النوع الثالث. الاول الثاني ليس داخلا. فنسميتها قبل الشرع حسنا وقبحها. يعني الافعال والاقوال. تقول - 00:50:56

هذا قول حسن وهذا قول قبيح. وهذا فعل حسن وهذا فعل قبل الشرع. اذا استحقت تسمية اذا الاسم هذا لابد من اشتقاد. وليتهم عرجوا على المسألة اللغوية. وهو ان اللغة العربية باجماع اهل اللغة. كل - 00:51:24

من تلبس بوصف وجوب الاشتقاد له. وهذه القاعدة هي التي رد بها اهل السنة والجماعة حتى الاشاعرة على المعتزلة في كونه يقال عليم بلا علم سميع بلا سمع. كيف سمع بلا سمع - 00:51:42

هذا لا يدركه العقل. سميع بلا سمع هو ما اشتق له السميع الا لماذا؟ لكوني متصف. اذا قائم بلا قيام انت جالس بلا جلوس. كيف جالس بلا جلوس؟ هذا لا لا يقبله العقل. فإذا - 00:51:56

كان كذلك حينئذ لابد ان يشتق له من ذلك. وعند فقد الوصف لا يشتق واعوز المعتزلي الحق وعند فقد الوصف لا يشتق ينتفي الاشتقاد. متى تشتقت؟ اذا اصاب به كان عالما اتصف بصفة العلم تقول هذا عالم. اما الجاهل تقول هذا عالم. هذا منبه - 00:52:08

للعقل هنا بتذليل العقل وانما اذا اتصف بصفة العلم تقول هذا عالم اذا اتصف بصفة الجهل تقول هذا جاهل. اذا اتصف بصفة البصر تقول هذا بصير بصر. اما اعمى تقول هذا بصير - 00:52:32

لا يتأتى عند فقد الوصف لا يشتق واعوز المعتزلي حقهم يعني الحق هذه القاعدة اعوز يعني جعله في في عوز نحو ضيق عليه وهذا واضح بين. كل من كان قبل الجاهلية قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم واهم مسألة هنا الشرك - 00:52:47

لابد من الاشتقاد مشركون العذر بالجهل ان كان ينazu في العقاب فقد يسلم له من باب الشبهة لا من باب الدليل. واما الاسم هذا لا يمكن. هذا لا يقول به الانسان ما ادرك حقائق العلم. لانه يتلبس بالشرك ثم لا يقال انه - 00:53:07

ولا يلزم بل يقال لهم قد وقعوا في شبهة ونحو كلها هذا كله يعتبر اعتذار ومخالف لهذه الاصول. المهم هنا الزركشي في

البحر فسميتها قبل الشرع حسنا وقيحا ولا يترتب عليه الثواب - 00:53:27

والعقاب الا بعد ورود الشرع نسميتها حسنا وقيحة. لأن لأن الاشاعرة عندهم ان النوع الثالث شرعي وصفا وحكمها الاشاعرة عندهم ان النوع الثالث انه مازا شرعي؟ بمعنى انه لا يوصف بكونه حسنة حتى يأتي الشرع - 00:53:47

لا يوصف بكونه قبيحا حتى يأتي الشرع. فضلا عن الحكم الذي هو العقاب. ولذلك نص ابن السبكي في رفع الحاجب نص وعلى ان من تلبس بالشرك ناج بناء على مازا؟ على انه لم يتلبس بقبيح. فإذا تلبس بالقبيح - 00:54:12

تقول لا تحكم عليه بكونه قبيحا الا بشرعه. وهذا باطل هذا هذا باطن بل العقل يدل على قبح الشرك. وكذلك الفطر ولذلك نقول دائما في مقام التوحيد التوحيد دل على وجوبه العقل والشرع والفطرة. والشرك دل على - 00:54:32

لا تحريم العقل والنفل شرع والفطرة. كل ذلك يدل على انه مازا؟ على انه قبيح في في نفسه قال الا بعد ورود الشرع وهو المنصوص يعني هذا القوم بقوته من حيث النظر - 00:54:52

ایات القرآن المجد وسلامته من التناقض واليه اشارات محققي متاخر الاصوليين والكلاميين يتفطن له يعني وافق ما قرره ابن القيم رحمه الله تعالى. انه مازا؟ انه يسمى حسنا لانه عقلي. ويسمى قبيحا - 00:55:10

انه لانه عقلي بخلاف ما عليه الاشاعر فالخلاف المذهب عندهم. وهو انه لا يسمى حسنا الا بالشرع. ولا يسمى قبيحا الا بماذا الشرعي حينئذ نقول قولهم ان الثالث شرعي وصفا وحكم. وعند المعتزلة عقلي وصف - 00:55:30

ها وحكمها. وان ما قرره ابن القيم وسيأتي كلام ابن تيمية انه عامة السلف على ذلك. انما يكون مازا؟ عقليا وصفا ها شرعي من حيث الحكم. وهنا فيه تفصيل. هل المراد بالاستحقاق او بالفعل؟ المراد به من مازا؟ بالفعل - 00:55:50

وقال في التشنيف فيها هنا امران يعني زركش تشنيف المسامع. ها هنا امران احدهما ادراك العقل حسن الاشياء وقبحها وهذا لا اشكال فيه. وقد قال في ممر نسميه بذلك. الثاني ان ذلك كاف في الثواب والعقاب. وان لم يرد شرع ولا - 00:56:12

بين امررين. فالعقل يدرك حسن الحسن وقبح القبيح. ولا يلزم من ذلك مازا؟ ترتب العقاب يعني بخلاف حجة الاشاعرة. قالوا لو حكمنا عليه بكونه حسنا دون شرع لزم من ذلك الثواب - 00:56:32

ولو حكمنا عليه عقلا بكونه قبيحا لزم من ذلك العقاب الزركش يقول لا تلازم بين امررين عندنا امران حكم العقل ادراك العقل بحسن الحسن وقبح القبيح هذا منفصل ولا الزم منه مازا؟ لا يلزم منه العقاب والثواب الفعلي فهذا يحتاج الى الشرع. والقول بالتلازم هو الذي ادى الاشاعرة الى القول بماذا - 00:56:52

بان كلا منهما شرعي وليس الامر كذلك. ولذلك قال فيها هنا امران يعني في تحرير المسألة. احدهما ادراك العقل حسن الاشياء قبحا وهذا حكم عقلي. الثاني ان ذلك كاف في الثواب والعقاب وان لم يرد شرع ولا تلازم بين امررين - 00:57:19

وهو كذلك الانفكاك هو الذي نظر اليه ابن القيم كشيخه كشيخه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى. ولا تلازم بين امررين بدليل قوله تعالى ذلك ان لم يكن ربكم مهلك القرى بظلم ها - 00:57:39

يعني بقبيح فعلهم واهلها غافلون يعني لم يأتיהם شرعا سماه مازا؟ سماه ظلما. كذلك؟ ذلك ان لم يكن ربكم مهلك القرى بظلم هلاك. استئصال بظلم بقبيح فعلهم بظلم قبيح فعلهم. واهلها غافلون اي لم تأتיהם الرسل والشرائع. ومثله قوله تعالى ولو لا ان تصيبهم مصيبة بما - 00:57:54

ايديهم يعني من القبائح فيقولون ربنا لولا ارسلت علينا رسولا. اذا ارسال الرسول بما قدم ايديهم ما الذي قدم ايديهم ها من القبائح. سماه مازا؟ سماه قبائح. اذا لا تلازم بين امررين. لا تلازم بين امررين كما سيأتي كلام - 00:58:19

رحمه الله تعالى قال ابن القيم رحمه الله تعالى اذا عرفنا ان الحسن والقبح من حيث التسمية عقلي. والمدح والذم كذلك عقلي العقاب والثواب ان كان بمعنى الاستحقاق فهو عقلي. وان كان بمعنى الواقع بالفعل فهذا شرعية. فالعقل يدرك حسن - 00:58:39

حسن وقبح القبيح لكن يريد السؤال هل ادراك العقل هنا لحسن الحسن وقبح القبيح ادراك تفصيلي للجزئيات او ادراك اجمالي بمعنى انه اذا ادرك ان العدل والانصاف حسن. لكن الافعال التي العدل يدخل تحته ما لا حصر من الافعال والاقوال - 00:59:01

هذا القول عدل وهذا ليس بعدل. هذا تفصيل ام لا؟ هذا الفعل عدل وهذا الفعل ليس بعدل هذا تفصيل. ادراك العقل على ما قرره ابن القيم رحمة الله كغيره من ائمة السنة حسن الحسن وقبح القبيح ادراك جملي. فيدرك ان العدل - 00:59:28 - لكن تفاصيل هذا العدل لا. نحتاج الى ماذا؟ الى شرعه. فحييند هذا يعتبر كالتفصيل لقول اهل السنة والجماعة في هذه المسألة ان العقل يدرك الحسن على جهة الاجمال. ويدرك القبيح على جهة الاجماع. واما التفصيل - 00:59:48 -

نحتاج الى ماذا؟ الى شرع ولذلك قال ابن القيم رحمة الله تعالى غاية العقل ان يدرك بالاجمال حسن ما اتى الشرع تفصيله او قبحه. غاية العقل اي نهاية العقل ان يدرك ماذا؟ ان يدرك بالاجمال حسن ما اتى الشرع بتفصيل - 01:00:08 -

او قبحه. فيدرك العقل مثلا ان ان الشرك هذا قبيح. لكن بعض التفصيات نحتاج الى ماذا الله الى الشرع تكون هذا القول شركا اكبر وان هذا الاعتقاد شركا اكبر هذا يحتاج الى ماذا؟ يحتاج الى شرعا اذا التفصيل في القبائح - 01:00:28 -

والتفصيل في المحسنات هذى نحتاج الى ماذا؟ الى شرعين. واما الادراك الجملي هذا هو الذي يدرك العقل قال غاية العقل ان يدرك بالاجمال حسن ما اتى الشرع بتفصيله او قبحه فيدركه العقل جملة يدركه العقل - 01:00:49 -

جملة وبأي الشرع بتفصيله. وهذا كما ان العقل يدرك حسن العدل. حسن العدل. العدل هذا جنس ما لا حصر من الاقوال والافعال والتrox. فإذا كان كذلك فالعقل يدرك حسن العدل. واما كون هذا الفعل المعين - 01:01:08 -

او ظلما فهذا مما يعجز العقل عن ادراكه في كل فعل وعقد يعني ما يعتقد بي بقلبه. اذا التفصيل فيما يطلق عليه انه عدل هذا يحتاج الى ماذا؟ الى شرع. اذا هذا كالتفصيل اختياري رحمة الله تعالى. قالوا - 01:01:28 -

كون هذا الفعل المعين عدلا او ظلما فهذا مما يعجز العقل عن ادراكه في كل فعل وعقد اي ما تتعقد عليه القلوب وكذلك يعجز عن ادراك حسن كل فعل وقبحه - 01:01:48 -

وان تأتي الشرائع بتفصيل ذلك وتبيينه. وما ادركه العقل الصريح من ذلك انت الشرائع بتقرير يعني قد يدرك العقل في بعض في بعض المواقع قد يدرك ان هذا الفعل حسن لكن يأتي الشرع بماذا؟ بتقريره فيجتمع فيه دالة العقل ودلالة - 01:02:03 -

الشرع وما كان حسنا في وقت قبيحا في وقت حسنا في وقت قبيحا في وقت ولم يهتدى العقل لوقت حسنه من وقت قبحه انت الشرائع بالامر به في وقت وبالنهي عنه في وقت قبحه وهو كذلك. بمعنى ان الحسن والقبيح قد يختلف باختلاف الزمان والاماكن. فقد يكون - 01:02:24 -

الحسنة في وقت دون وقته حينئذ يدور الحكم معهم. فإذا كان كذلك فيجيء الشرع بالامر به في وقت حسنه. وإذا صار قبيحا صار ماذا؟ يأتي الشرع بالنهي عنه في وقت قبحه وهذا مما نحتاج الى ماذا؟ الى معرفة الشرع على جهة التفصيل - 01:02:50 -

وكذلك الفعل يكون مشتملا على مصلحة وفسدة. ولا تعلم العقول مفسدته ارجح ام مصلحته. فيتوقف العقل في يعني توقف العقل بذلك وتأتي الشرائع ببيان ذلك وتأمر براجح المصلحة برامج المصلحة وتنهى عن - 01:03:10 -

المفسدة وكذلك الفعل يكون مصلحة لشخص مفسدة بغير هذا يؤمر هذا هذا يعني اذا هذا لا يدركه العقل انما نحتاج الى ماذا؟ الى شرع مفصل لهذه المسائل وكذلك الفعل يكون مصلحة لشخص مفسدة لغيره. والعقل لا يدرك ذلك. فتأتي الشرائع ببيانه - 01:03:30 -

فتأمر به من هو مصلحة له وتنهى عنه من حيث هو مفسدة في حقه. وكذلك الفعل يكون مفسدة في الظاهر وفي ضمه مصلحة عظيمة. الظاهر انه مفسدة. يذهب اناس فيقتلون انفسهم. ولهذا في ظاهر ماذا؟ مفسدة. لكن لو كان - 01:03:54 -

الى كلمة الله تعالى ها صار شيئا اخر صار في ظممه مصلحة وفي ظممه مصلحة عظيمة لا يهتدى اليها العاقل فلا يعلم الا بالشرع الجهاد في سبيل الله والقتل في الله - 01:04:14 -

ويكون في الظاهر مصلحا وفي ظممه مفسدة عظيمة عكس السابق لا يهتدى اليها العقل فتجيء الشرائع ببيان ما في ضمه من المصلحة مفسدة الراجحة هذا مع ان ما يعجز العقل عن ادراكه من حسن الافعال وقبحها ليس بدون ما تدركه من ذلك. يعني ان - 01:04:29 -

شيئا خفي عليه ما هو اعظم عند التفسير. فهو ادراك حسن العدل وقد يأتي ببعض الاقوال وبعض الافعال يحكم لكنه ليس مضطرا.

لكن جملة تفاصيل العدل من الاقوال والافعال هذا لابد فيه مين - [01:04:49](#)  
من الشرع اذا ما ادركه اقل مما لم يدركه وهو كذلك. وكذلك اذا تعلق بصفات الباري جل وعلا. العقل يدرك ان انه يجب ان يتصرف  
[01:05:05](#) الباري جل وعلا بصفات الكمال. هنا قاعدة اصل. لكن ما هي هذه الصفات؟ منها ما -

يهتدي العقل اليها ومنها ما لا يهتدي. وما لا يهتدي اكثر مما اهتدى اليه. كذلك معرفة الشرائع على جهة التفصيل. هذا لا والعقل. اذا  
[01:05:25](#) نقول القاعدة هنا في كون الحسن يدركه العقل المراد به على جهة الاجمال. ويأتي الشرع بالتفصيل -

وما ادركه العقل من القبح قبح القبيح كذلك على جهة الاجمال. والشرع يأتي بالتفصيل. نعم قد يدرك العقل بعض تفاصيلها الحسد  
[01:05:45](#) وبعض تفاصيل القبيح لكنه ليس مطردا وانما يكون في حال دون حال والاغلبية تكون للشرع. قال رحمة الله -  
قال فاذا كان العاقل قد ادرك حسن بعض الافعال وقبحها فمن اين له معرفة الله تعالى باسمائه وصفاته والائمه التي بها الله الى عباده  
[01:06:06](#) على السنة رسلا. من اين له ذلك؟ لا يمكن. وانما يوجب العاقل ان يتصرف [الباري جل وعلا](#) بكونه الخالق -

ومن سواه فهو مخلوق. ولكونه رب وما سواه مربوم. حينئذ يتوجه العقل للحكم بوجوب ان يتصرف هذا الخالق وهذا الرب بصفات  
الكمال قد يهتدي لبعضها وهو يسير. وما اكثر ما لا يهتدي به العقل. يحتاج الى ماذا؟ الى الشرعين. اذا العقل لا يستقل لا بد من -

[01:06:26](#)

نظري ومن اين له معرفة تفاصيل شرعه؟ ودينه الذي شرعه لعباده وليس في العقل طريق الى معرفة ذلك فكيف يكون معرفة حسن  
بعض الافعال وقبحها؟ بالعقل مغناها عما جاءت به الرسول. هذا لا يمكن. اذا يدرك العاقل - [01:06:46](#)  
الحسن على جهة الاجمال وقد يدرك بعض التفاصيل. لكنه لا يكون مضطرا. ويدرك العقل القبح على جهة الاجمال وقد يدرك بعض  
التفاصيل فيحكم على هذا القول بكونه قبيحا وعلى هذا الفعل بكونه قبيحا لكنه لا يكون مطردا لا يكون مضطرا وانما التفصيل  
يكون بماذا - [01:07:06](#)

بالنظر في في الشرائع اذا هذا الذي ذكره رحمة الله تعالى. فان قلت حينئذ ما الدليل على اثبات الحسن والقبح العقليين؟ يعني بمعنى  
المدح والذم وبمعنى اشتقاء الوصف تسمية من اين لنا؟ هل جاء القرآن بذلك؟ نعم ما اكثر الايات التي تدل على - [01:07:26](#)  
على ذلك. وذكر ابن القيم جملة منها وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى قال رحمة الله تعالى قلت دليل الفطرة بل هو من  
المعلوم بالضرورة. يعني مما لا ينبغي النزاع فيه. واما قول الاشاعرة قول المعتزلة فهذا ارادوا به - [01:07:51](#)  
ارض اصولهم والا لو نظروا في المسألة وخالفوا اصولهم حينئذ لسلموا منه من التعارض والتناقض. دليل الفطرة بل هو من المعلوم  
بالضرورة وما كان كذلك فلا يحتاج الى بحثه وتقريره بالادلة. ثم نصوص الشرع دلت على ان هذا مركوز في الفطرة ومن ذلك قوله  
تعالى. قال الله تعالى - [01:08:06](#)

واذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها اباءنا والله امرنا بها قل ان الله لا يأمر بالفحشاء اتقولون على الله ما لا تعلمون. قل امل ربي  
[01:08:26](#) بالقسط. هنا سماها ماذا سماها فاحشة -

قبل الشرع ام بعد الشرع قبل الشرع اذا الوصف بكونها فاحشة. نقول هذا وصف لقول او فعل.ليس كذلك؟ قول او فعل جينا لواط  
قل ما شئت. حينئذ نقول الوصف بالفاحشة هذا قبل ورود الشرع. هذا وصف قبيح. يستحق ماذا - [01:08:44](#)

يستحق الذم اذا ترتب عليه امران كل منها عقلي. اولا الوصف والثاني وكونه قبيحا. الثاني كونه مذموما هل يستحق العقاب؟ اقول  
نعم يستحق العقاب. اذا السبب قائم لكن امتنع العقاب لماذا؟ لفوات الشرع - [01:09:09](#)

قرر هذا التقرير في كل اية تمر معك. قال رحمة الله تعالى قوله قل ان الله لا يأمر بالفحشاء. دليل على انها  
في نفسها فحشاء - [01:09:29](#)

دليل على انها في نفسها فحشاء. فالوصف ذاته فحشاء وليس الفعل والوصف متغيران. ليس الفعل والوصف متغيرين. وانما الوصف  
هنا لذات الفعل هو فاحشة. وذات قوله وفاحشة فليست الفاحشة وصفا - [01:09:47](#)

لفعل قد يتصرف بالفاحش وقد لا يتصل. بل هو بعينه يعتبر فاحشة. قال دليل على انها في نفسها فحشاء. وان الله لا يأمر بما يكون

كذلك. وانه يتعالى ويقدس عنهم. ولو كان كونه فاحشة انما علم بالنهي خاصة - [01:10:06](#)

بمنزلة ان يقال ان الله لا يأمر بما ينهى عنه. يعني عندنا شاعرة ممن يقول بان هذا النوع الثالث انه شرعاً معنى انه متى سمي فاحشة عقل النهي حينئذ الوصف بالقبح جاء معه مع النهي قبل النهي لا يسمى فاحشة. هل يكون مذموماً لا يكون مذموماً. اذا - [01:10:26](#)

ما الفرق بين هذا النوع الذي سمى فاحشة وبين ما استوى طرفاً من الاكل والشرب؟ الذي هو حقيقة المباح لا فرق بينه اذا كونه يشرب الماء وكونه يأتي الفاحشة لا فرق بينهما. والعقل لا يدل على الفرق بينهما وهذا باطل. بل العقل يدل على الفرق - [01:10:51](#)

اين هما؟ اذا لا يستوي الوصف الذي وصف بكونه فاحشة مع كونه يشرب الماء او يترك او يترك الاكل لان هذا مما استوى فيه طرفان هذا شأنه شأن مباح. اذا ولو كان كون فاحشة انما علم بالنهي خاصة كما قال الاشاعرة بان الوصف شرعاً - [01:11:11](#)

معنى انه لو لم يرد النهي لحكمنا عليه عقلاً بأنه ليس بفاحشة وهذا باطل كان بمنزلة ان يقال ان الله لا يأمر بما ينهى عنه صحيح اذا اذا قيل بأنه لم يعلم انه فاحشة الا بالنفي. الا لولا النهي ما علمنا ذلك. يكون التقدير ماذا؟ في قوله تعالى - [01:11:31](#)

ان الله لا يأمر بالفحشاء. ان الله لا يأمر بما ينهى عنه هذا كلام ركيك. ولذلك قالوا هذا كلام يصان عنه احد العقلاة. ان الله لا يأمر بالفحشاء. ان الله لا يأمر بما ينهى عنه. هذا باطل - [01:11:55](#)

لانه معلوم اذا كان نهى عنه فلا يأمر به. كذلك؟ واما امر بالشيء لا ينهى عنه. اذا ان الله لا يأمر بما لا ينهى وهذا قصر في جميع المنكرات التي يأتي ذكرها - [01:12:10](#)

قال فكيف بكلام رب العالمين؟ ثم اكد هذا الانكار بقوله قل امر ربي بالقسط. اذا القسط لذاته حسن فامر به وجوهكم عند كل مسجد هذا حسن فامر به. وادعوه مخلصين له الدين. فاخبر انه يتعالى عن الامر بالفحشاء - [01:12:24](#)

بل اوامرها كلها حسنة في العقول مقبولة في الفطر فانه امر بالقسط لا بالجور وباقامة الوجوه له عند المساجد مساجده لا لغيره وبعد عوته وحده مخلصين له الدين لا بالشرك امر بهذا واستلزم النهي عن ضده. وهو كذلك. فهذا هو الذي يأمر به تعالى لا بالفحشاء. افلا تراه كيف - [01:12:44](#)

يخبر بحسن ما يأمر به ويحسنه وينزه نفسه عن الامر بضده وانه لا يليق به تعالى. وقال تعالى انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل - [01:13:10](#)

به سلطانك وان تقولوا على الله ما لا تعلم. هذه كلها منهي عنها. هل علم قبحها بالنفي؟ الجواب لا. وان انما هي قبيحة قبل النهي. ولذلك نهى الله تعالى عنه. واضح هذا؟ فكل ما ذكر في هذه الآية لا نقول بأنه كما قالت الاشاعر لم يعرف - [01:13:30](#)

قبحها الا لما نهى الله تعالى عنها. فلو لم ينهى ولم يأتي النهي لا تحكم عليه بكونها قبيحة. قال رحمة الله تعالى وهذا دليل على انها فواحش في نفسها في ذاتها الفعل نفسه فاحشة. وكذلك القول نفسه فاحشة. لا تستحسنها العقول. فعلق - [01:13:50](#)

بها لفحشها فان ترتيب الحكم على الوصف المناسب المشتق يدل على انه هو العلة المقتضية له. وهذا دليل في جميع هذه الآيات التي فدل على انه حرمها لكونها فواحش. والتحريم غير كونها فواحش. تحريم هذا حكم. هذا لا يدل - [01:14:11](#)

لو قلنا بان النهي هو عين المنهي عنه اتحدت العلة مع المعلوم. فصار ماذا؟ حرم الفواحش. حرم الفواحش. فصار التحرير هو عين فاحشة لكن نحن نقول بالتأخير بين الامرين. التغاير بين امرين. ولذلك قال فان ترتيب الحكم على الوصف المناسب - [01:14:33](#) يدل على انه هو العلة المقتضية له. لماذا حرمها؟ لكونها فاحشة. لكونها فاحشة. لا نقول هي فاحشة لكونه حرمها فرق بين التعبيرين. لا نقل هي فاحشة لكونه حرمها وانما نقول حرمها لكونها فاحشة ايهما - [01:14:55](#)

في الوجود الفحشاء اسبق في الوجود. اذا وجد الوصف. اذا كان كذلك والحكم عليها بكونها قبيحة ذميمة. هذا من جهة العقل. قال وهذا دليل في جميع هذه الآيات التي ذكرناها. فدل على انه حرمها لكونها فواحش. وحرم الخبيث لكونه خبيثا - [01:15:15](#)

وامر بالمعروف لكونه معروفا لم يصل معروفا لكونه امر به لا. وانما هو معروف في نفسه فهو سابق ثم امر ولم نقل انه معروف لكونه ماذا؟ امر به. ولكونه صار خبيثا لكوننا عنه. هو خبيث ونهى عنه. اذا لم نهى عنه - [01:15:37](#)

لخبثه لما امر به لكونه معروفا. والعلة يجب ان تغایر المعلول كما هو مقرر في محله. فلو كان كون فاحشة هو معنى كونه منها عنده.

وكونه خبيثا هو معنى كونه محرم. كانت العلة عين المعلول وهذا محال - [01:15:57](#)  
هذا هذا محال فتأمله. وكذا تحريم الائم والبغي دليل على ان هذا الوصف ثابت له قبل التحريرم. اذا هذه الاوصاف التي ذكرها الله تعالى اما امرا واما نهيا في القرآن كله. قاعدة مطردة. فما نهى عنه حينئذ يقول الاوصاف قبله - [01:16:17](#)

النهي واذا كان كذلك فحينئذ هي في الاوصاف قبل النهي فإذا كان كذلك حينئذ هي قبيحة قبل الشرع كذلك فهي قبيحة قبل الشرع.  
وما امر به من الاوصاف كلها. حينئذ يقول هو حسن قبل الشرع. الا ما لا - [01:16:37](#)

استدلوا الى حسنها من جهة من جهة التفصيل الا بشق الصلاة عينها وهذا غير مدركة امر بها لكن جنس العدل جنس الكرم الى اخره  
وهذا هو هو المطلوب كذلك قوله تعالى ولا تقربوا الزنا - [01:16:58](#)

انه كان فاحشة ما لا تقربوا انه كان فاحشة ان هنا في هذا المقام للتعليم اذا التعليل سابق عن الحكم ام انه لاحق لها التعليم سابق ام  
لا؟ سابق وجد الزنا وهو فاحشة ونهى عنه لما نهى عنه هذا انه كان فاحشة هذا - [01:17:15](#)

قليل للفاحشة او للنهي عن الفاحشة تعليله للحكم او للاسم تقليل الحكم لما نهى عنه لانه فاحشة. اذا فرق بين النهي وبين المنهي عنه  
ليس هو عينه. اذا ولا تقربوا الزنا نهي - [01:17:41](#)

والنهي يقتضي التحريرم. انه كان فاحشة اذا منهي عنه لفحشه. قوله انه كان فاحشة هذا تعليل للحكم الشرعي الذي هو النهي  
والتحريم. وليس تعليلا لكونه ماذا تكون فاحشة والا صار ماذا؟ ان الفاحشة فاحشة. وهذا باطل. هذا هنا باطل - [01:18:00](#)

ولا تقربوا زينة انه كان فاحشة وسأله سبيلا. قال ابن القيم فعل النهي في الموضعين هنا وفي الآية السابقة بكون المنهي عنه فاحش  
ولو كان جهة كون فاحشة هو النهي كان تعليلا للشيء بنفسه. ان الفاحشة هي الفاحشة. ولا هذا باطل. يصان عنه القرآن - [01:18:23](#)

كان بمنزلة ان يقال لا تقربوا الزنا فانه يقول لكم لا تقربوهم صحيح؟ ثم معى او لا؟ ادركوا هذه المعاني تأملوها وارجعوا لها في تحت  
دار السعادة. يقول لو كان لا تقربوا الزنا انه كان فاحشة. لو كان - [01:18:43](#)

النهي هو عين المنهي عنه. صار ماذا؟ لا تقربوا الزنا لانه نهى عنه. لا تقربوا الزنا فانه فاحشة فانه يقول لكم لا تقربوه.  
لان لا تقربوه هو بمنزلته هو فاحشة - [01:18:59](#)

قل لا اذا لم يعلم كون فاحشة الا بالنهي صار تقدير كلامي على ما ذكره رحمه الله تعالى لا تقربوا الزنا فانه يقول لكم لا تقربوه لان  
قوله لا تقربوا الزنا هو بعينه انه كان فاحشة وهذا هذا فاسد. او فانه منهي عنه وهذا محال من وجهين - [01:19:16](#)

احدهما انه يتضمن اخلاء الكلام من الفائدة والثاني انه تعليل للنهي بالنهي. قوله تعالى قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده  
والطيبات من الرزق. فوصف الله بعض رزقه بانه طيب. وهذا يقتضي ماذا؟ يقتضي حسنة. والاذن في ذلك او الامر به. وان  
هذا الوصف يقتضي عدم تحريم - [01:19:36](#)

فدل على ثبوت وصف للفعل هو منشأ للمصلحة مانع من التحريرم وهذا هو التحسين العقلي بعينه. وهذا الآية هذى وما سبق ذكره في  
مدارس سالكين الجزء الاول مئتين تسعه واربعين. قوله تعالى ولو لا ان تصيبهم مصيبة بما قدمت ايديهم - [01:20:01](#)

فيقول ربنا لو ارسلت اليها رسولا فتتبع اياتك ونكون من المؤمنين. قال ابن القيم رحمه الله تعالى فاخبر تعالى ان ما قدمه ايديهم  
قبلبعثة سبب لاصابتهم بالمصيبة. اليك كذلك؟ ولو لا ان تصيبهم مصيبة بما قدمت ايديهم يعني اصابتهم - [01:20:21](#)

فيقول ربنا لو ارسلت اذا لم يرسلهم رسولا. ودل ذلك على ماذا؟ على ان السبب قائم سبب المصيبة قائم قبلبعثة سبب لاصابتهم  
بالمصيبة وانه سبحانه لو اصابهم بما يستحقون من ذلك نحتاج عليه بانه لم يرسل اليهم رسولا - [01:20:41](#)

ولم ينزل عليهم كتابه فقطع هذه الحجة بارسال الرسول وانزال الكتاب لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل  
وهذا صريح في ان اعمالهم قبلبعثة كانت قبيحة كانت قبيحة بحيث استحقوا ان - [01:21:01](#)

طيبوا بهذه المصيبة ولكن سبحانه لا يعذب الا بعد ارسال الرسل وهذا هو فصل الخطاب وتحقيق القول في هذا الاصل العظيم ان  
القبح ثابت لل فعل في نفسه وانه لا يعذب الله عليهم الا بعد اقامة الحجة بالرسالة. فالشرك ثابت وهو وصف - [01:21:21](#)

اعله وهو مذموم قام السبب وانتفى العقاب بالفعل لماذا؟ الانتفاء الرسالة الانتفاع الرسالة هذا ان سلمنا بوجود اهل الفترة كما ومر

معنا ومن ادلة ذلك انه سبحانه يحتاج على فساد مذهب من عبد غيره بالادلة العقلية - [01:21:45](#)

كم في القرآن من دليل العقل يدل على ماذا؟ على ابطال ما اتخذه من؟ من معبدوه. ولذلك كل اية فيها نظر لتوحيد الربوبية. فهي مترتبة في الجملة لدليل عقلي هذا يدل على ماذا؟ على انه ثابت في نفسه يعني التوحيد حسنة ثابت في نفسه وكذلك يثبت مدح - [01:22:03](#)

ويستحق الشواب. والشرك بنقيضه. قال ومن ادلة ذلك انه سبحانه يحتاج على فساد مذهب من عبد. غيره بالادلة عقلية التي تقبلها الفطر والعقول ويجعل ما رکبه في العقول من حسن عبادة الخالق وحده وقبح عبادة - [01:22:27](#)  
في غير من اعظم الادلة على ذلك. وهذا في القرآن اكثر من ان يذكرها هنا ولو لا انه مستقر في العقول والفطر. حسن عبادته وشكرا. وقبح عبادة غيره وترك شرك وترك شكره - [01:22:47](#)

عليهم بذلك اصلا. وانما كانت الحجة في مجرد الامر وطريقة القرآن صريحة في هذا. اذا ما قرره رحمه الله تعالى بكون هذه الاوصاف ثابتة قبل الامر بها من كونها حسنة وهذه الاوصاف ثابتة قبل النهي عنها - [01:23:05](#)

من كونه قبيحا هذا مما يدرك بعقل وهذا كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى قال ابن القاضي الجبل قال شيخنا يعني ابن تيمية الحسن والقبح ثابتان الحسن والقبح ثابتان. والايجاب والتحريم بالخطاب - [01:23:25](#)  
لماذا؟ لانه مترب على على الشرع. والتعذيب متوقف على الارسال اذا الحسن والقبح ثابتان دل عليهما ماذا؟ العقل الصحيح صريح والايجاب والتحريم هذا بالخطاب الشرعي يعني وا والتعذيب متوقف على الارسال على على ارساله ورد حسن والقبح الشرعيين الى الملاعنة والمنافرة يعني - [01:23:44](#)

الثالث في الاول. وعلمنا ان المراد بالملاعنة الحب. والمراد بالمنافرة البغض. قال ورد الحسن والقبلة الشرعيين الى الملاعنة والمنافرة. لأن الحسن الشرعي يتضمن المدح. والثواب الملائمين والقبح الشرعي يتضمن الذم والعقاب المنافرين وهذا هو ما فصله ابن القيم رحمه الله تعالى كما كما تقدم قال في - [01:24:15](#)

ومن المحققين من رد هذا القسم الى الاول القسم الثالث الذي وقع فيه نزاع رده الى الاول وقال انه في الحقيقة راجع الى الالم واللذة وهو الحب والبغض. ولهذا وبهذا سلم الرازى في اخر عمره ما ذكره في كتابه نهاية العقول ان الحسن والقبح - [01:24:45](#)  
ثابتان في افعال العباد اذ كان معناهما يؤول الى اللذة او واللام. اذا ما احتج به الاشاعر من قوله تعالى وما كان معدبين حتى بعث رسول نقول هذه الايات نحوها ماذا؟ تتعلق بتحقق الشرط. شرط ماذا؟ شرط العقاب - [01:25:07](#)

ولم تتعرض لها للوصف من حيث القبح والحسن ولم تتعرض للمدح والذنب ولا لاستحقاق العقابي. اذا هذه تؤخذ من من غيرها. واما الايات التي احتج بها القائلون بانه شرعى انما تدل على نفي الثواب والعقاب قوله وما كان معدبين حتى نبعث - [01:25:25](#)  
فأخبرنا بانه لا يعذب قبلبعثة. وهذا نحن نسلم به ولا يلزم منه ماذا؟ نفي وصف الشرك. او ان وصف الظلم وقد سماه الله تعالى شركا وظلما الى الى خيره وقال رسول مبشرین ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فلو كان له الحجة - [01:25:48](#)  
فلو كان له الحجة عليهم قبلبعثة لما قال انما ابعت الرسل لقطع بهم حجة المحتاج. اذا كل اية جاء فيها توقف العذاب علىبعثة والرسالة انما المراد به العقاب بالفعل. ولا يلزم من ذلك ماذا؟ نفي التعذيب. لا - [01:26:09](#)

منه نفي الوصف والمدح بل هو ثابت مدحه وذما قال رحمه الله تعالى في البيت السابق بعدما تقررت ما مضى من ان الحسنى والقبح له معان ثلاثة الاول والثانى متفق عليهما انهم عقليان - [01:26:29](#)

والثالث الناس صوموا فيه ما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى حينئذ القول والحسن والقبح اذا ما قصد والحسن والقبح اذا ما قصد وصف الكمال او نفور الطبع وضده عقلي. والا شرع. الحسن مبتدى. والقبح هذا معطوف عليه خبره قول ماذا؟ عقلي باسكن - [01:26:48](#)

لماذا وعقولي عقلي تشديدي يعني النسبة النسبية الى العقل عقل عقلي عقلي بالسكون الا للضرورة قال الناظم اي كل منهما عقل. كل منهما عقل او كل اهما عقل. الحسن والقبح عقلي. يعني - [01:27:10](#)

كل منها عقلي او كلاهما عقلي. يعني الحكم فيها للعقل مرده للعقل. فالعقل هنا مصدر ليس من مصادر التشريع وإنما من مصادر ماذا؟ ها اطلاق الوصف الذي هو الحسن والقبح اذا ما قصدا - 01:27:32

اذا ظرف لما يستقبل من الزمان ما زائدة يا طالبا خذ فائدة ما بعد اذا زائد اذا قصد اذا ما قصد الالف هذه اذا قصد لاطلاق والفعل غير الصيغة. فعل ماضي فعل ضمیر مستتر قصد وصف الكمال. قصد وصف الكمال. اذا

فعل ماضي معين اذا يحتاج الى فاعل او نائب فاعل الفاعل اين نائب الفاعل ضمیر مستتر قصد وصف الكمال. قصد وصف الكمال. اذا وصفه نقول هذا ماذا؟ هذا نائب فاعل. وصفه هذا نائب نائب فاعل. وصف الكمال - 01:28:14

وهو مضارف كما المضاف اليه اذا ما قصد ما زائد لوقوعه بعد اذا وقد ماض غير الصيغة والعرف لاطلاق وقول وصفه الكمال نائب فاعل قوله وضده اي ضد كل من الكمال - 01:28:33

ونفور الطبيع. وصف الكمال او للتنويه. نفور الطامعين وضده الظمير يعود الى ماذا؟ ضد المذكور واللي اصلا يقول ماذا ظدھما؟ لانه ذكر شبيئن هو ذكر نوعين. وصف الكمال هذا نوع - 01:28:46

او نفور الطبيع هذا نوع ثانى وظده الاصل يقول ماذا؟ ظدھما لكن قال ظده تأويلا بالمذكور ضد وصف كمالها وصف ناقص ضد نفور الطابعين ملائمة الطابع. فذكر احد الشقين وحذف الآخر وضده والمقابل له. اذا ضد اي ضد كل من الكمال - 01:29:04

ونفور الطبيع وهو النقص وملائمة الطبيع. والا شرع والا شرع وان لا يكون بمعنى وصف الكمال ونفور الطبيع وضدهما شرعي. الذي هو ماذا اردت بالمدح والذم والثواب والعقوب والا يعني والا يكن مما ذكر الذي هو الاول والثانى وصف الكمال نفور الطعام - 01:29:27

بالطبع والا حينئذ شرعي فاختار الناظم هنا تبعا لمذهبة واصل الشاعرة ان ترتب المدح والذم وكذلك الثواب العقوب مطلقا انه شرعي.

معنى انه متوقف على الشرع والعقد لا مدخل له في ذلك البتة - 01:29:54

حينئذ لا تسمى فاحشة قبل النهي ولا يسمى الزنا مذموما قبل النهي ولا يسمى شركا قبل قبل النهي. ولا يسمى عدلا ولا انصافا ولا كرما قبل قبل الامر. فتعلق بماليه - 01:30:12

بالامر فما امر به الشارع بعد ان يأمر علمنا انه حسن. وما نهى عنه الشارع بعد ان ينهى علمنا انه انه قبيح. وقبل الامر والنهي نقول لا قبيح ولا حسن وهذا باطل - 01:30:25

وهذا باطل لانه يجعل ماذا؟ عبادة غير الله تعالى اهم شيء هنا هذه. عبادة غير الله تعالى. عبادة الطاغوت. يجعله ماذا؟ انها لا توصف انها مذمومة وهذا باطل بل الشرك دل على بطلانه العقل والفطرة قبل الشرع قبل الشرع واذا - 01:30:40

قلنا بان الصواب حق انه لا يوجد اهل فترة حينئذ لا يخلو زمان عن رسوله لا يخلو الزمان عن نبي او رسول. واذا كان كذلك حينئذ كل زمن تليس اهله او بعضه بالشرك اقيمت الحجة عليه - 01:31:00

ترتبط عليه الامران الاول الوصف والثاني العقوب بالفعل بالفعل فمسألة الشرك حينئذ تكون خارجة عن عن هذا النزاع بمعنى انه لا يوجد مشرك تلبس بالشرك ثم نقول لا يتربت علي العقوب حتى يأتي الشرح هذه كمسألة فقط. تنظيرية واما في الواقع لا يوجد عندنا قوم اشروا بالله تعالى ثم نقول ماتوا على ذلك - 01:31:18

ونحتاج الى ماذا؟ الى بعثة الرسول حتى نقول حتى نقول انهم استحقوا العذاب بالفعل. نقول هذا لا وجود له. الصواب انه لا يخلو زمن عن عن رسول. وان من امة الا خلا - 01:31:44

ها فيها نذير. قوله تعالى وقد بعثنا في كل امة كل امة رسول. اليك كذلك؟ ان اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت هذا في كل زمن في كل مكان واذا كان كذلك عنيد لا وجود لهذه المسألة بالفعل وانما هو من باب التنظير من باب التنظير فحسب والا هي ان شرطية اضررت في لا النافية جواب - 01:31:58

ان قوله شرعي تقدير مبتدأ لابد من ذلك الا شرع يعني الا فهو شرعي. الا فهو شرعي الفاء هنا واقعة في جواب الشرط لكون الجملة التي جملة الجواب جملة اسمية واذا كان جملة اسمية وجب ماذا؟ اقترانها بالفاللة وجب اقترانها بالفاء كذلك - 01:32:22

اذا كانت جملة الجواب اسمية. وجب اقترانها بالفاء. هنا والا شرعي. شرعي هذا خبر مبتدأ محذوف تقديره هو شرعي اذا مبتدأ وخبر.

الجملة وقعت جوابا الشرط وان لا حينئذ اين الفاء - 01:32:42

وجب تقديره وجب وجوب فهو شرعي شرعى بالتحفيف على حذف احدى الاباء بمعنى انه ماذا لضرورة الوزن والشرع وما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ان كان خاصا كان ان كان خاصا - 01:33:00

اذا القول والشرع بتقديره مبتدأ ورابطه بتقديره فهو شرعي. وحاصل معنى الاباء والحسن والقبح اذا ما قصد وصف الكمال هنا قال وصف الكمال اكثرا الشرح الذين شرحوا جمع الجماع انتقدوا. قالوا وصف الكمال وصف الكمال لاي شيء؟ للصلة - 01:33:19

كون الشيء كون الصفة كمال لأن نقول العلم العلم حسن الحصن هنا وصف به ماذا الصفة اذا ووصف الكمال لاي شيء ليس بالذات ذات الشخص. وانما الاوصاف والافعال لأن الحكم هنا المراد به انصباب على الحسن والقبح - 01:33:39

باعتبار الاقوال قول من حيث هو والفعل من حيث هو اذا الاقوال والافعال هذه اعراض كذلك حينئذ هي معان واذا كانت معاني فالوصف لها العلم حسن للعالم والجهل العالم يقتضي المدح لا الحسن لا تقول عالم حسن انما تقول ماذا؟ العلم حسن والجهل قبيح ولا تقول جاهل - 01:34:00

قبح انما تقول جاء المذموم كذلك. فالوصف هنا انما هو للصلة. ولذلك التعبير الدقيق ان يقال كون الصفة صفة كمال كون الصفة صفة نقصان يقال العلم حسن اي لمن اتصف به كمال وارتفاع شأنه هذا بعد الوصف والجهل قبيح - 01:34:24  
اي لمن اتصف به نقصان فالمراد منه صفة كمال للشخص وصفة نقصان له وهي الملائكة الفاضلة من العلم والكرم والعلم والنقص نقاوضها وعليه فالاولى في التعبيد ان يقال كون الشيء صفة كمال او نقصان لأن الصفة نفسها هي الشيء المتصل بالحسن والقبح كالعلم والجهل. الذي يتصرف بالحسن - 01:34:44

القبح هو صفة ذاتها. والمدح والذم انما يتربت على الاشخاص المتصلين بهذه الصفات وصول كمال او نفور الطبع وضده عقلي والى الشرع. معنى الاباء ان الحسن والقبح للشيء بمعنى ملائمة الطبع - 01:35:07  
ومنافرته او منافرته كحسن الحلو وقبح المر هكذا قال في المحل. او بمعنى صفة الكمال والنقص حسن العلم وقبح الجهل عقليان. النوع الاول وصف الكمال وضده. وصف النقصان. او النوع - 01:35:25

نفور الطبيع وضده الذي هو ماذا ملائمة الطبع عقلي كل منهما عقلي عقليان اي يحكم بهما العقل اتفاقا يحكم بهما العقل اتفاقا ان يصدقوا به ويدركه من غير افتقار الى ورود شرع لا يتوقف على على شرعا - 01:35:45  
اما بمعنى ترتب المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب عاجلا كحسن الطاعة وقبح المعصية فشرعيان اي لا يحكم بهما الا الشرع المعمول به الرسل اي لا يؤخذ الا من ذلك ولا يدرك الا به لا يؤخذ الا - 01:36:07

من الشرع فلا يوصف بكونه قبيحا او حسنا الا بعد الشرع. ولا يحكم بالثواب والعقاب الا بعد الشرع. نقول سلمنا لكم في الثانية ونمنع الاول بل نصيبه بالحسن قبل ورود الشرع ونصفه بالقبح قبل ورود الشرع وهذا حكاه ابن تيمية - 01:36:27  
انه عامة السلف على على ذلك لا خلاف بينهم في ذلك البتة خلافا للمعتزلة في هذا الموضوع هو لم يذكره قال واذا شرعى له مفهوم يعني لا لا عقل لانه قال عقلي والا شرعى. عقلي هذا متفق عليه. والا شرعى خلافا للمعتزلة - 01:36:47  
ذلك خلافا للمعتزلة عندهم ان كل منهما عقلي فيحكم العقل بالوصف وهنا جزء من قول المعتزلة صواب حقا والقول به لا يلزم ان يكون الانسان على دين المعتزلة او لا لا يلزم ذلك. وانما نقول الحق اولى بالتتابع. قال المحل خلافا للمعتزلة في قوله انه عقلي - 01:37:09

ان يحكم به العقل لما في الفعل من مصلحته او مفسدة يتبعها حسنها او قبحها عند الله. اي يدرك العقل ذلك بالضرورة كحسن الصدق النافع الصدق النافع هل هناك صدق ضار - 01:37:33

نعم الصدق قد يكون نافعا وقد يكون ضارا كذلك شخص يبحث عن شخص ليقتلته فاختفى هنا فجاء يسأل عنه هل هذا صدقه لكنه ضار. اذا قد يكون الصدق ضارا. كذلك؟ رجل يدرك امرأة ليزنني بها. فسألة اين هي - 01:37:51  
اين ذهبتك؟ تقول من هنا هي ذهبت من هنا لو قال من هنا صدقة كذلك لكنه ضار. اذا الصدق النافع فرق عن الصدق الضار. قال اي

يدرك العقل ذلك بالضرورة كحسن صدق - 01:38:15

نافعٍ وقبح الكذب الضار. الكذب قد يكون نافعاً لكن منفعته لا تجيزه الكذب كله محرم. الا ما جاء الاستثناء بثلاثة مواضع. او بالنظر كحسن الكذب النافع. حسن الكذب النافع - 01:38:28

هذا يحتاج الى نص وقبح الصدق الضار وقيل العكس. ويجبه الشرع مؤكداً لذلك او باستعانته الشرع فيما خفي على العقل حسن صوم اخر يوم من رمضان وقبح صوم اول يوم من شوال هذا لا يمكن ان يأتي الا من جهة من جهة الشرع اذا وحّكمت المعتزلة العقل اقوال -

01:38:45

ليس المراد به ان معرفة العقاب والثواب او توقف العقاب والثواب على على العقل بل مرد ذلك الى الشرع. اذا خالفت المعتزلة وخلاف المعتزلة والا شرعي اي خلافة للمعتزلة - 01:39:05

فالخالفوا بذلك فقالوا انه يحكم به العقل لما في الفعل من مصلحة او مفسدة يتبعها حسنة او قبحه عند الله هذا ما قرره هنا رحمة الله تعالى بناء على انه نظم الاصول الذي هو جمع الجوامع وبناء على ان هذا عقيدة عنده. تحسين التقبیح عرفنا انها من المسائل -

01:39:20

كلامية يعني العقديّة النظر فيها بذلك هي متضمن ثلاث اصول. ما مر معنا فلن يقيم وكلها عقدية. اذا كان كذلك هذه المسألة عقدية وانما جاءت هنا لانه ينبغي عليه مسائل عديدة. وما قرره هنا قلناه كلا القولين - 01:39:40

كلا القولين اطلاقه غير صحيح. فالشرع في قول الاشاعرة بعضه صحيح. وبعضه ليس بصحيح فما كان متعلقاً بالعقاب صحيح. وما كان متعلقاً بالصفة كونه حسناً او قبيحاً ليس بصحيح. وقول المعتزلة عقلي - 01:39:57

مطلقاً في الوصف والحكم يقول الاطلاق ليس بصحيح كونه عقلياً في الحكم عليه بكونه حسناً او قبيحاً هذا صحيح وجب قبوله. كون العقاب مترتب على العقل وحكم بذلك - 01:40:17

العقل قل هذا لا ليس بصحيح بل مردته الى الشرع. هذا ما قرره السيوطي رحمة الله تعالى والحق كما سبق فيما تركه الناظم وهو التفصيل ما ذكرناه. وهو اثبات الحسن والقبح العقليين - 01:40:31

فحسن الافعال وقبحها ثابت بالعقل. ولكن الثواب والعقاب بالفعل لا يكون الا بعد ورود الشرع. فلا يذهب من قضايا العقول حتى يبعث اليهم رسول. وقد بعث قد بعث هذا من باب التنزيل على اثبات اهل الفترة - 01:40:47

لكن افعالهم تكون مذمومة ممقوتاً. وهذا محل وفاق يذمها الله تعالى ويبغضها ويوصفون بالكفر والشرك هذه عض عليها يوصفون بالكفر والشرك واذا قيل عذر بالجهل عذر في ماذا؟ في كونه يوصف بالشرك او لا - 01:41:06

ها؟ قل هذا ليس به عذراً. هذا محل نفاق عند اهل السنة والجماعة. ليس ثم عاقل عرف لسان العرب وعرف قواعد الشرع. انه ينبغي وصف والشرك عنم تلبس به. فهو مشرك قطعه. وهو مذموم قطعه. لكن بقي ماذا؟ هل يعاقب لو مات على هذا او لا؟ حينئذ جاءت المسألة التي هي اهل الفترة - 01:41:26

وجودهم من عدمهم. قال ويوصفون بالكفر والشرك الذي يذمه الله ويبغضه. وان كان لا يذهب اليهم رسولاً وقبحها ثابت او ثبت بالعقل والعقاب يتوقف على شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى له كلام جميل جداً في هذه المسألة في الفتاوى -

01:41:46

والجزء الحادي عشر صفحة ست مئة وسبعة وسبعين. يقول رحمة الله تعالى لما ذكر الآية التي استدل بها الاشاعرة وما كان معذبين حتى نبعث رسولاً قالوا نفى التعذيب. يستلزم ماذا؟ نفي الوصف. قال ولها نظائر في القرآن كقوله - 01:42:06

وما كان ربكم مهلك القرى حتى يبعث في امها رسولاً يتلو عليهم اياتنا وقوله تعالى لان لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وقوله كلما اقي فيها فوج سألهم خزنتها الم يأتيكم نذير؟ قالوا - 01:42:24

بلى قد جاءنا نذير فكذبنا وقلنا ما نزل الله من شيء ان انتم الا في ضلال كبير. ضلال كبير. وما قال رحمة الله تعالى وما فعلوه قبل مجيء الرسل كان سينا وقبيحا وشرا - 01:42:41

يعني يوصى بماذا؟ بكونه قبيحا وسينا وشرا. لكن لا تقوم عليهم الحجة الا بالرسول. لا تقوم عليهم اذا فرق بين بين الوصف وبين الحكم. فرق بين المسألتين. هذا قول الجمهور. جمهور اهل العلم. وقيل انه لا يكون - [01:42:58](#)

قبيحا الا بالنهي. وهذا قول من؟ قول الاشاعرة لا يكون قبيحا الا لا نحكم عليه بكون قبيح هذا الفعل والقول الا لكون الشارع قد نهى عنه اذا لا وصف ولا حكم. وقيل انه لا يكون قبيحا الا بالنهي وهو قول من لا يثبت حسنا ولا قبيحا الا - [01:43:18](#)

بالامر والنهي كقول جهم والاشعري ومن تابعه من المنتسبين الى السنة الاشاعرة في الجملة هم على اصول الجهمية لكن لا يصرحون بذلك ابن تيمية ابن القيم وغيرهم. لماذا؟ لانك تجد كلما وجدت قوله - [01:43:38](#)

للشاعرة في الاصول الا وتجد الاسوة والقدوة عندهم الجهم من صفوان حينئذ ولذلك يسميهم شيخ الاسلام بعض الموضع انهم مخانيث الجهمية او المعتزلة والمعتزلة وجه اخر لي للجهمي على كل المراد - [01:43:57](#)

هنا كقول جهم الاشعري ومن تابعه من وتسمي الى السنة واصحاب مالك والشافعي واحمد القاضي ابي يعلى وابو الوليد الباهري وابي المعالي الجوني وغيرهم. قال جمهور من السلف والخلف على ان ما كانوا فيه قبل مجيء الرسول من الشرك والجاهلية شيئا قبيحا وكان شرا - [01:44:12](#)

لكن لا يستحقون العذاب الا بعد مجيء الرسول. ولهذا كان للناس في الشرك والظلم والكذب. والفواحش ونحو ذلك ثلاثة اقوال الاقوال التي مرت معنا. قيل يعني القول الاول ان قبحهما معلوم بالعقل. وانهم لا يستحقون العذاب على ذلك في الآخرة - [01:44:31](#)

ان لم يأتهم الرسول كما يقول المعتزلة وكثير من اصحاب ابي حنيفة وحکوه عن ابي حنيفة نفسه وهو قول ابي الخطاب وغيرهم بتفصيل السابق وقيل القول الثاني لا قبحا ولا حسنا ولا شر فيهما قبل الخطاب وانما القبيح ما قيل فيه لا تفعل - [01:44:51](#)

والحسن ما قيل فيه افعل او ما اذن في فعله كما تقول الاشعرية ومن وافقه من الطوائف الثلاثة وقيل القول الثالث ان سيء وشر وقبيح قبل مجيء الرسول. لكن العقوبة انما تستحق بمجيء الرسول. وعلى هذا عامه - [01:45:11](#)

سلفي عامة السلف يعني اجماع عامة السلف يعني ماذا؟ يعني انه اجماع. فدل ذلك على ان تسمية من تلبس بالشرك انه مشرك. ومن تلبس بالكفر انه كافر انه متفق عليه. حينئذ لا يأتي اثم يقول العذر بالجهل فهذه المسائل. وعلى هذا عامة السلف واكثر المسلمين وعليه يدل الكتاب والسنة - [01:45:31](#)

ان فيهما بيان ان ما عليه الكفار هو شر وقبيح وسيء قبل الرسول. وان كانوا لا يستحقون العقوبة الا بالرسول وفي الصحيح ان حذيفة رضي الله تعالى عنه قال يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر. ها سماه ماذا - [01:45:55](#)

سماه شرا والشر هو القبيح واقره النبي صلى الله عليه وسلم. اذا هذا دليل من السنة يضاف الى الادلة السابقة. انا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اصحابهم اليها قذفوه فيها. ثم - [01:46:15](#)

قال رحمة الله تعالى وقد اخبر الله تعالى عن قبح اعمال الكفار قبل ان يأتيهم الرسول يعني وصفها بكونها قبيحة قبل ان يرسل اليهم رسولا كقوله لموسى اذهب الى فرعون انه طغى. ها وصابوا بكون ماذا؟ طاغيا. هذا وصف قبيح - [01:46:35](#)

ام حسن قبيح هل ذهب اليه موسى قامت اليه الحجة قامت ام لا هل قامت عليه الحجة يقول لموسى عليه اذهب الى فرعون لم يذهب بعد والحكمة انما تقوم بماذا؟ بمواجهة موسى لفرعون. قال ماذا؟ اذهب الى فرعون انه طغى فسماه طاغية - [01:46:55](#)

قبل ماذا؟ قبل ان يتلقى به موسى عليه السلام وموسى لقاوه بفرعون هو الحجة. حينئذ قوله اذهب الى فرعون انه طغى سمي فرعون طاغية ووصف ودل على انه يثبت قبل الرسالة. يثبت قبله قبل الرسالة. فقل هل لك الى ان تزكي واهديك الى ربك فتخشي؟ وقال ان فرعون - [01:47:18](#)

على في الارض. هذا ذم ام؟ مدح. هذا ذم علا في الارض. وجعل اهلها شيئا. يستضعف طائفة منهم. يذبح ابناءهم ثم يستحيي نساءهم هذه اوصاف حسنة ام قبيحة؟ قبيحة. بدليل انه قال انه كان من المفسدين. هذا قبل ماذا - [01:47:38](#)

ها قبل موسى عليه السلام اذا اوصاف بينها الباري جل وعلا ورتبتها على الافعال والاقوال بل وصف الاشخاص من المفسدين هذا موسم جمع مفسد اذا ذات متصلة بالفساد اذا اشتاق قول مشرك كافر ولا اشكال فيه ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الارض -

ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الارض. قال ابن تيمية فهذا خبر عن حاله قبل ان يولد موسى وحين كان صغيرا قبل ان يأتيه برسالة انه كان طاغيا مفسدا. وقال تعالى ولقد من عليك مرة اخرى اذ اوحينا الى امك ما يوحى - 01:48:19 - ان اقض فيه في التابوت فاقض فيه في اليم فليلقة اليم بالساحل يأخذه عدو لي وعدو له. ضاوي ماذا لكوني عدوا اذا هذا وصف ام لا وصف قبل الرسالة؟ قبل الرسالة. هذا اول ما ولد موسى. ما صار شابا فضلا عن ان يوحى اليه. وهو في - 01:48:40 - دعوا يأخذ عدو لي وعدو له وهو فرعون فهو اذ ذاك عدو لله ولم يكن جاءته الرسالة بعد وايضا امر الله تعالى الناس ان يتوبوا ويستغفروا مما فعلوهم. فلو كان كالمباح المستوى الطرفين والمعفو عنه وكفعل الصبيان - 01:49:00 -

ما امر بالاستغفار او ما امر بالاستغفار والتوبة. فعلم انه كان من السيئات القبيحة. لكن الله لا يعاقب الا بعد اقامت الحجة وهذا كقوله تعالى الف لام راء كتاب احکمت اياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير الا تعبدوا الا تعبدوا الا - 01:49:20 -

الله اني لكم منه نذير وبشير وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه. يستغفرون من ماذا؟ من القبيح. لا مما استوى فيه الطرف يتوبون من ماذا؟ من القبيح. لا مما يستوي فيه طرفان. وهذا كلام طويل له رحمه الله تعالى. يدل على اصل المسألة وهو ما قرره - 01:49:40 - ابن القيم رحمة الله تعالى بالتفصيل السابق وقد اطلنا والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين -